



دولة الكويت
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
قطاع المساجد

المحامي مسفر عايض

mesferlaw.com



مِيثاق المسجد

الوثيقة المنظمة لعمل الإمام والخطيب والمؤذن

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

المحامي مسفر عايش

mesferlaw.com



الكويت - الرقعي - شارع محمد بن القاسم

بدالة: ٢٢٢٦٢٧٠٠ - فاكس: ٢٤٨٨٢٨٩٦

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



كلمة وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، نبينا محمداً، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد:

فإن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت انتهجت استراتيجية متكاملة، من بين أهدافها بيان وسطيّة الإسلام، واعتداله والدعوة إليه، وما يرتبط بذلك من التسامح، وقبول الآخر، والتزام الحوار، ونبد التطرف بصوره وأشكاله كافة.

وتعتبر المساجد في الكويت من أهم القنوات التي تعتمد عليها الوزارة في نشر الإسلام، وتعزيز دوره الحضاري في الارتقاء بالأمة والنهضة بالشعوب، وعلى الرغم من تعدد العوامل المؤثرة في فاعلية المسجد كوسيلة لنشر المنهج الوسطي وترسيخه، إلا أن أبرز تلك العوامل يتمثل في تعزيز كفاءة أئمة المساجد والخطباء والمؤذنين، والارتقاء بهم خاصة فيما يتعلق برسالتهم وأدوارهم ومسؤولياتهم، وبيان الحدود والضوابط المهنية لتلك الوظيفة العظيمة.

ويأتي (ميثاق المسجد) في حلته الجديدة ليدعم تطلعات أئمة المساجد، وخطبائها، للقيام بمهامهم الجليلة، ورسالتهم العظيمة، بأكبر قدر من الجودة والإحسان، والمهنية العالية، في ظلّ متغيّرات زمنيّة ومكانيّة، تجعل مخاطبة الناس والإسهام في إرشادهم مسؤوليّة عظيمة، ومهمّة معقّدة، لا سيّما بعد ما عرفته وسائل التّواصل الاجتماعيّ من انتشارٍ وتوسّع، وتلاحق وتطوُّر، وما يحيط بمجتمعاتنا من أفكار مضلّلة، ودعوات هدامة تهدد الشُّعوب، بل وتفضي على الدُّول والكيانات... بات ذلك كله يفرض على الأئمة والخطباء والمؤدّنين الالتزام والتّواصي بالربّانيّة والوسطيّة، والدّعوة الجادّة المهنيّة، وإشاعة روح التّعاش السّلميّ، والوحدة الوطنيّة، والتّواصل البناء.

وإنّنا إذ نُهدي هذا الميثاق لكلّ من يتشرّف بالعمل في مساجد الوزارة إمامًا أو خطيبًا أو مؤدّنًا: لنسأل الله تعالى لهم التّوفيق والسّداد، وأن يحفظ الكويت وأهلها من كلّ مكروه وسوء، وأن يوفّق أمير البلاد ووليّ عهده الأمين لكلّ ما يحبه الله ويرضاه، إنّه سميعٌ قريبٌ مجيبُ الدّعاء.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلاميّة

المستشار د. فهد محمد محسن العفاسي

كلمة وكيل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد:

فإنَّ المسجدَ في الإسلامِ وعلى مرَّ القرونِ ليعُدُّ أعظم مدرسة في تاريخ المسلمين، وأقربها إلى نفوسهم، وأروحها على قلوبهم، وأشدها تأثيراً في مسيرتهم الحضارية، وظلَّ المسجد على مرَّ العصور الزاهرة منارة العلم، ومثابة العلماء، وفي ساحاته انعقدت مجالسُ التَّعليم، وفي رحابه أقيمت المدارس العلميَّة، ونشأت المذاهب الفقهيَّة، وكان دوماً على مدى فترات العزِّ محراباً للعبادة، وقاعدة للحكم، ومركزاً للقضاء، وجامعة للعلم والثقافة.

ولا مطمح في استعادة مواقع الريادة هذه؛ إلا باسترجاع المسجد أدواره الدينيَّة، والثقافيَّة، والاجتماعيَّة كاملة، ولا سبيل إلى ذلك إلا من خلال العناية بالإمام والخطيب والمؤذن، وبيان دورهم الرئيس، ووظيفتهم العمليَّة، بصورة واضحة صريحة، لتساهم في استعادة المسجد أدواره الفاعلة في حياة النَّاس.

واستشعارًا من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت لأهميّة المسجد في الواقع الكويتي، لِمَا له من أدوار متعدّدة؛ دعويّة وتعليميّة وثقافيّة واجتماعيّة، ولِمَا له من أثر كبير في تحصين المجتمع من الدّوبان في الثقافات الوافدة، والدّعوات المنحرفة: فإنّنا قمنا بتطوير **(ميثاق المسجد)**، وعمِلنا على تجديد مضمونه، من خلال تشكيل فريقٍ من المتخصّصين والأكاديميين والباحثين؛ لِيُبيّن شدّة الدّعاة عمومًا بمختلف وظائفهم المسجديّة؛ فيكون لهم نبراسًا في بيان أدوارهم، وواجباتهم الشعائريّة، والدّعويّة، والتّعليميّة، والوعظيّة والاجتماعيّة.

لقد جاء هذا الميثاق - في ثوبه الجديد - محدّدًا الأُسَس العامّة لرسالة العاملين في المسجد في دولة الكويت، بصورة فصّلت القول في أدواره ومهامّه، وشرّحت المفاهيم والخصائص، وأبرزت القضايا والموضوعات، ورسمت مجالات العمل، ووسائل التنفيذ، وأرست قواعد العمل الدّعويّ الوظيفيّ من خلال هذه المنطلقات؛ فاكتمل بذلك كلّ الإطار العامّ لوظيفة المسجد في تنمية المجتمع المسلم دعوةً وتذكيرًا، وتعليمًا

وتفقيها، على النحو الذي يتم به البلاغ، وتقوم به الحجة، ويتحقق به الإعذار، وتهيئاً من خلاله نهضة حضارية لمجتمع كويتي أوفر ما يكون حظاً من التماسك الوطني، والترابط المجتمعي، والتقدم التقني، وأقوى عدةً واستعداداً لتحديات الواقع ومستجداته، وأعمق وعياً بمقتضيات الهداية والإصلاح.

وهذا الميثاق الجديد - في جملته - يسعى إلى تحقيق

مجموعة من الأهداف والغايات من أهمها: mesferlaw.com

- ١- التعريف برسالة منظومة العاملين في المسجد (أئمة - خطباء - مؤذنين)، ومسؤولياتهم معرفياً ووظيفياً، في إطار متغيرات العصر، ومستجدات الواقع.
- ٢- توجيه العاملين في المسجد إلى منهج الوسطية، واختياراته الدعوية، وترجيحاته العملية.
- ٣- تعزيز القدرات الإبداعية بتوظيف القدرات والمناهج الفعالة في وسائل الدعوة النافعة.
- ٤- تطوير الكفاءة العملية في مجال الدعوة، والتعليم، والحوار، بالصورة التي تحقق الفاعلية والإنجاز.

٥- زيادة الوعي بالوضع التنظيمي القانوني لوظائف العاملين في المسجد في دولة الكويت، وبيان حقوقهم وواجباتهم. وقد أمكن -بفضل من الله تعالى- صياغة الميثاق في ضوء المحددات التصورية التالية:

١- استحضار الواقع العملي في مجال الدعوة في الكويت، ومراعاة خصوصياته الفقهية، وترجيحاته العملية، واختيار

ما يناسب ذلك لممارسة تنظيمي تنظيم ما

٢- رصد الفراغات الدعوية والتنظيمية في الميثاق القديم، والعمل على سدّها معرفياً وقانونياً.

٣- مراعاة المتلاحقات التقنية، والمستجدات الواقعية، وكيفية التعاطي معها، بما يناسب خصوصية المجال الدعويّ.

٤- تحرير الأدوار المعرفية والواجبات الوظيفية للعاملين في المساجد، في ضوء التحديات الفكرية، ومنحهم من الأدوار ما يواجه تلك التحديات والعوائق.

وقد روعي في صياغة الميثاق الاعتبارات التالية:

١- المزوجة في الصياغة بين الأسلوب المعرفي الاستدلالي والصياغة الوظيفية القانونية.

٢- الجمع بين الواجبات الشرعية والقيمية، والضرورات الوظيفية العملية بتوازن واعتدال.

٣- وضع محتوى الميثاق ومقرراته في صورة بنود منضبطة محكمة، أقرب ما تكون إلى المتون العلمية، أو النصوص القانونية.

٤- الإقلال من ذكر الأدلة والنصوص -إلا ما اقتضى المقام ذكره-؛ لأن المفصود من الميثاق هو بيان طبيعة العمل الدعوي على نحو مهني عملي، وليس بحثاً معرفياً.

٥- الصياغة بأسلوب سهل، وعبارة واضحة، وجمل محكمة، بعيدة عن الإغراب والتكرار.

وإننا إذ ننشر هذا الميثاق لَنرجو أن تتحقق به الفائدة المرجوة في تعزيز الوعي برسالة الدعوة الإسلامية، التي جاءت اقتداء برسولنا ﷺ ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ﴾ [سورة يوسف: ١٠٨]، وأن تعود رسالة المسجد كما كانت رسالة شاملة متنوّعة، وضافية متعدّدة، تنظم مجالاتٍ مختلفة؛ لنشر القيم الإسلامية، وغرس الآداب والأخلاق الحميدة، وإبراز سموّ الإنسان وكرامته، والحفاظ على وجوده

وحياته، وتقويم سلوكه، وإشعاره بالأمن والطُمأنينة، في ظلّ
توجيهات سموّ أمير دولة الكويت الشَّيخ صباح الأحمد الجابر
الصَّبّاح حفظه الله ورعاه، ووليّ عهده الأمين سموّ الشَّيخ نَوَّاف
الأحمد الجابر الصَّبّاح حفظه الله تعالى.

والحمدُ لله الَّذي بنعمته تتمُّ الصالحات.

وكيل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
فريد أسد عبد الله عمادي



كلمة قطاع الإنشاء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له أمرَ بعمارة المساجد وإقامة الصلوات، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بشر الغادين إلى المساجد والرائحين بالنزل ورفع الدرجات، صلى الله عليه وسلم، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهديه ما دامت الأرض والسموات.

أما بعد: فإن المسجد في الإسلام له مكانة رفيعة، ومنزلة عالية منيعة، وهو رمز وحدة المجتمع، وفي فضله والحث على عمارته حسياً ومعنوياً وردت آيات وأحاديث كثيرة، وما ذلك إلا لأنه المؤسسة الأولى في المجتمع، التي تقوم بالعديد من الوظائف الإيمانية، والثقافية، والاجتماعية، والتوجيهية العامة.

ومن هنا: كانت العناية به، والحرص على عمارته، والعمل على تطوير أدائه، وتحقيق أدواره المنشودة، وتنظيم العمل فيه، والرقي بالعاملين فيه - حتى يقوموا بأداء عملهم، وتأدية رسالتهم على أحسن وجه وأكمله - من أجل المقاصد، وأعظم الغايات.

وهذه الغاية النبيلة هي التي دأبت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت دائماً على النهوض بها، وتحقيقها على

جميع النواحي والمستويات، والتي من أهمها الجانب المتعلق بتنظيم العمل في المساجد، وبيان الأدوار المنوطة بالأئمة والخطباء والمؤذنين، وما عليهم من الواجبات والمسؤوليات، وما لهم من الحقوق والامتيازات.

ولمّا كان الاتفاق على ذلك كلّ في عصر الدولة الحديثة، التي تعدّدت فيها المؤسّسات، وتنوّعت فيها الاختصاصات، بحاجة إلى لائحة موحّدة وميثاق جامع، يربّع إليه العاملون في المساجد، والقائمون عليها على حدّ سواء؛ لمعرفة المبادئ والمنطلقات، والأهداف والغايات، التي تنشدها الوزارة من وراء هذه المؤسّسة الفاعلة المهمّة... فقد جاء «ميثاق المسجد» في إصداره الجديد مبيّنًا لجميع ذلك بأوضح عبارة، وألّخص إشارة، وأجمل تقسيم، وأحسن ترتيب، منضبطًا بأحكام الشريعة الإسلاميّة وضوابطها، ومحققًا لمقاصدها ومآلاتها؛ التي ترجع بالخير والصّلاح على الدّعوة والمجتمع.

ولذا نرى أنّ التزام الجميع به؛ سواء أكانوا عاملين في المسجد، أم قائمين عليه: يمكن المسجد من القيام برسالته، ويضمن

السّلامة للدّعوة والدّعاة، ويحسم كثيراً من الاجتهادات
المتضاربة والخاطئة، التي تحيد بالمسجد عن أهدافه وغاياته.
والله وليّ التّوفيق،،،

قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية

المحامي مسفر عايض 
mesferlaw.com

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



المقدمة

- المحامي مسفر عايش 
١- فضل العمل في المساجد.
٢- رسالة المسجد وأهميتها.
٣- التعريفات.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



الحمدُ لله ربِّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وليُّ
الصالحين، وأشهد أن نبيَّنا محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ،
وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن استنَّ بسنتهم واقتفى
أثرهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فإنَّ المواثيقَ هي ما يتعاهدُ عليها، ويتحالفُ
رسميًّا، شخصيًّا أو أكثر، كما أنَّها ابطةٌ تتألفُ من أجلِ
عملٍ مشتركٍ، وهي مبادئٌ وقواعدٌ يُتفقُ عليها من أجلِ
احترامها في الممارسة.

وميثاقُ المسجد هو تلك المبادئُ السَّامية والقواعدُ
المَرعيةُ التي ينبغي أن يُراعيها ويلتزمَ بها من شرفه الله تعالى
بانتسابه إلى المسجد في عمله؛ إمامًا، أو خطيبًا، أو مؤدِّنًا.
وهذه المبادئُ هي متطلِّباتُ العملِ في المسجدِ
ومقتضياته؛ باعتباره بيتًا من بيوت الله تعالى له خصوصيَّته،
ومكانته، ورسالته، ودوره.

فموادُّ هذا الميثاق مستوحاةٌ من رسالة المسجد الجامعة والشاملة في الدعوة إلى الله تعالى^(١)، على ما قرَّره شريعتنا المعروفةٌ بالوسطية والاعتدال، وتمَّ ترتيبها على هذا الأساس.

وهو يأتي في إطار الجهود المباركة والمستمرَّة التي تبذلها دولة الكويت في خدمة بيوت الله تعالى، وتسعى جاهدةً في الارتقاء بكلِّ ما يساهم في أداء رسالتها.

(١) هذا الميثاقُ يختلف عن (دليل العمل في المساجد- اللوائح والتنظيمات)، ويمكن مراجعة ذلك الدليل لمعرفة الإجراءات النظامية.

١- فضل المساجد والعمل فيها

أولاً: فضل المساجد ومكانتها في الإسلام

المساجد بيوت الله تعالى في أرضه، جعلها خالصة له وحده؛ فقال سبحانه: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الجن: ١٨]، وهي أحبُّ الأماكن إلى الله تعالى، وإلى رسوله ﷺ، وإلى المؤمنين الصالحين، يقول النبي ﷺ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْعَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَأُهَا»؛ بل إن المسجد هو بيت كل مؤمنٍ وتقيٍّ، فعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لَتَكُنَّ الْمَسَاجِدُ بَيْتَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ»^(١).

ومن فضلها أيضاً: أن الله تعالى أضافها إلى اسمه الشريف، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ [سورة التوبة: ١٨].

(١) أخرجه مسلم (٦٧١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البزار (٢٢٢٥)، والطبراني في الكبير (٦١٤٣) والأوسط (٧١٤٩)، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٩٨/١)، والشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤١/٢-برقم/٧١٦).

وممّا يدلُّ على عظم شأنها: ما وردَ من الأجر الجزيلِ في السَّعيِ إليها، والثَّوابِ العظيمِ لِمَن مكثَ فيها، قال ﷺ: «مَن عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا كَلَّمَا عَدَا أَوْ رَاحَ»^(١).

وقال ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، وقال ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِبْسَاقُ الوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَالِدَائِمَةُ الرَّبَاطُ، فَالِدَائِمَةُ الرَّبَاطُ»^(٣).

بل إنَّ من عِظَمِ شأنِ المساجد: أن التعلُّقَ بها يكون من أسبابِ الوقايةِ من هولِ الموقفِ، قال النَّبِيُّ ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ...»، وذكرَ منهم: «وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ»^(٤)، ولذلك يجبُ الإخلاصُ على مَنْ أتى المسجدَ؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لَشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ»^(٥).

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٦٢)، ومسلم (٦٦٩)، واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٦١)، والترمذيُّ (٢٢٣)، عن بريدة الأسلميِّ رضي الله عنه،

وابنُ ماجه (٧٨١) عن أنس رضي الله عنه، وهو حديثٌ صحيحٌ.

(٣) أخرجه مسلم (٥٠٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاريُّ (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٧٣)، وحسنه الألبانيُّ في (صحيح سنن أبي داود) (٤٤٧).

ومكانة المسجد في الإسلام تظهر بوضوح وجلاء في كون النبي ﷺ لم يستقر به المقام عندما وصل إلى قباء حتى بدأ ببناء المسجد، وكذلك عندما وصل ﷺ إلى المدينة: كان أول ما قام به تخصيص أرض لبناء مسجده ﷺ، والبدء في بناء المسجد النبوي، بل إن النبي ﷺ كان إذا نزل منزلاً في سفرٍ أو حربٍ، وبقي فيه مدةً: اتخذ فيه مسجداً يُصلي فيه بأصحابه ﷺ.

وهكذا كان [منهج صحابه رسول الله ﷺ](http://www.mesferlaw.com)، فقد كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى ولاته أن يبنيوا مسجداً جامعاً في مقرّ الإمارة، ويأمروا القبائل والقرى ببناء مساجد جماعة في أماكنهم.

ومن مظاهر اهتمام الإسلام بالمساجد:

١ - الحثُّ على بنائها وعمارتها:

أمّا بناء المساجد: فقد وردت فيه أحاديث كثيرة، منها قوله

ﷺ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ»^(١).

وأمّا عمارتها: فقد جعل الله تعالى عمارتها علامةً من

علامات الإيمان، كما سيأتي قريباً.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣) عن أمير المؤمنين عثمان بن

عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وليست عمارة المساجد بناؤها وتشبيدها فقط، بل تكون العمارة بالصلاة فيها، وجعلها واحةً للآمنين، وملجأً للخائفين، ومدرسةً للمتعلِّمين.

٢- الحثُّ على تنظيف المساجد والعناية بها:

حَثَّ الإسلامُ على نظافة المساجد، وحُسنِ العناية بها، وجعلَ لذلك أجرًا عظيمًا وثوابًا كبيرًا، أخرجَ الشَّيْخَانُ من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرِدَ - أَوْ امْرَأَةٌ سَوْدَاءٌ - كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ -، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنَتُمُونِي بِهِ؟ ذُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ، أَوْ قَالَ: قَبْرِهَا، فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا»^(١).

وفي حديثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ»^(٢)، وَأَنْ تُنْظَفَ وَتُطَيَّبَ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٤٥٨)، ومسلم (٩٥٦). و(يَقُمُّ الْمَسْجِدَ) أي: ينظفه.

(٢) أي: الأحياء والقبائل، كما في حديث أبي أسيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البخاري (٣٧٨٩)، ومسلم (٢٥١١): «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ: بَنُو النَّجَارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ...».

(٣) رواه أحمد (٢٦٣٨٦) وأبو داود (٤٥٥) والترمذي (٥٩٤) وابن ماجه (٧٥٩)، وصحَّحه الألباني في (صحيح الترمذي) (٤٨٧).

ثانياً: فضل العمل في المساجد

إنَّ فضلَ العملِ في المساجدِ متفرِّعٌ عن فضلِ المسجدِ وأهمِّيةِ رسالتهِ، فمنَ يقومُ بشيءٍ من ذلك؛ فله من الفضلِ والشرفِ ما يتناسبُ مع عمله، وعلى رأسِ أولئك: هم الأئمَّة، والخطباء، والمؤدِّنون، فهم يُعدُّون على رأسِ عُمَّارِ بيوتِ الله، التي أُسِّسَتْ لإقامة ذكرِ الله تعالى، قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [سورة التوبة: ١٨]، وعليهم أن يُحقِّقوا هذه العمارة التي هي أهمُّ معنَيِ العمارة.

فقد حَصَرَ اللهُ تعالى عملَ العاملين في المساجدِ في أمرين هما: رفعُها، والعبادةُ فيها، وذلك في قوله سبحانه: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكِّرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَيُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوِ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة النور: ٣٦-٣٨].

ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَاتِ أَنَّهُ: **يَتَعَبَّدُ لِلَّهِ ﴿فِي بُيُوتٍ﴾**
عَظِيمَةٍ فَاضِلَةٍ هِيَ أَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَيْهِ، وَهِيَ الْمَسَاجِدُ، وَالَّتِي
﴿أَذَّنَ اللهُ﴾ أَي: أَمَرَ وَوَصَّى، **﴿أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾**،
وَهَذَانِ مَجْمُوعُ أَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ.

فَيَدْخُلُ فِي رَفْعِهَا: بِنَاؤُهَا، وَكُنْسُهَا وَتَنْظِيفُهَا مِنَ النَّجَاسَاتِ
وَالْأَذَى، وَصَوْنُهَا مِنَ الْمَجَانِينِ وَالصَّبِيَّانِ، الَّذِينَ لَا يَتَحَرَّزُونَ عَنِ
النَّجَاسَاتِ، وَعَنِ الْكَافِرِ، وَأَنْ تُصَانَ عَنِ اللَّغْوِ فِيهَا، وَرَفْعِ
الْأَصْوَاتِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى.

أَمَّا ذِكْرُ اسْمِهِ تَعَالَى فِيهَا؛ فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: الصَّلَاةُ فِيهَا؛
فَرُضُهَا، وَنَفْلُهَا، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّهْلِيلُ، وَغَيْرُهُ مِنْ
أَنْوَاعِ الذِّكْرِ، وَتَعَلُّمُ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمُهُ، وَالْمَذَاكِرَةُ فِيهَا، وَالِاعْتِكَافُ،
وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَادَاتِ الَّتِي تُفَعَّلُ فِي الْمَسَاجِدِ.

وَلِهَذَا كَانَتْ عِمَارَةُ الْمَسَاجِدِ عَلَى قِسْمَيْنِ: عِمَارَةُ بِنْيَانٍ
وَصِيَانَةٍ لَهَا، وَعِمَارَةُ بِذِكْرِ اسْمِ اللهِ تَعَالَى؛ مِنَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا،
وَهَذَا أَشْرَفُ الْقِسْمَيْنِ.

(١) إِلَّا إِذَا كَانَتْ هُنَاكَ مَصْلِحَةٌ وَاضِحَةٌ، بِشَرَطِ أَنْ لَا يَكُونَ فِي دُخُولِهِمْ ابْتِدَالٌ
لِلْمَسْجِدِ، أَوْ غَضٌّ مِنْ مَكَانَتِهِ وَهَيْبَتِهِ وَحُرْمَتِهِ، وَيَكُونَ ذَلِكَ بِإِذْنِ الْمُسْلِمِينَ.

ثم مدح تعالى عَمَّارَهَا بِالْعِبَادَةِ فقال: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾
إِخْلَاصًا ﴿بِالْعُدُوِّ﴾: أَوَّلَ النَّهَارِ، ﴿وَالْأَصَالِ﴾: آخِرَهُ، ﴿رِجَالٌ﴾...
أي: يُسَبِّحُ فِيهَا اللهُ رِجَالٌ، أي: رِجَالٌ لَيْسُوا مَمَّنْ يُؤَثِّرُ عَلَى رَبِّهِ دُنْيَا
ذَاتَ لَذَاتٍ، وَلَا تِجَارَةً وَمَكَاسِبَ مَشْغَلَةً عَنْهُ^(١).

فَعَمَلُ الْأئِمَّةِ وَالْمُؤَدِّينَ وَالْخُطْبَاءِ يَتَعَلَّقُ بِالْعِمَارَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ
أَصَالَةً، أَمَّا الْعِمَارَةُ الْحُسِّيَّةُ، وَخَاصَّةً مَا يَتَعَلَّقُ بِنِظَافَتِهَا: فَهَنَّاكَ مَنْ
يَقُومُ بِهَا أَصَالَةً، وَدَوْرَ الْأئِمَّةِ وَالْخُطْبَاءِ وَالْمُؤَدِّينَ فِيهَا مُتَمِّمٌ،
وَهُوَ مَهْمٌ لِتَكْتَمِلَ السَّلْسَلَةُ الْمَطْلُوبَةُ فِي خِدْمَةِ بَيْتِ اللهِ تَعَالَى.

(١) مقتبسٌ من كلام الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي تَفْسِيرِهِ الْآيَاتِ (٣٦-٣٨) مِنْ
سُورَةِ النُّورِ.

٢- رسالة المسجد وأهميتها

إنَّ رسالة المسجد تتلخَّصُ فيما وردت الإشارةُ إليه في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، فالمسجدُ هو الموضعُ الَّذِي يشعُّ منه نورُ الإيمان والعلم، ولذلك فإنَّ الله تعالى لما ذكرَ نورَه في قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة النور: ٣٥]؛ أرَدَفَ ذلك بذكر المساجدِ بقوله: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَيُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۖ رِجَالٌ...﴾ [سورة النور: ٣٦-٣٧]؛ وذلك تنبيهاً إلى كون المساجدِ مظانَّ هذا النور، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ بعد ذكره للآيات السَّابِقة: «فَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا النُّورَ فِي هَذِهِ الْقُلُوبِ وَفِي هَذِهِ الْبُيُوتِ»^(١).

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٠/٤٣٤).

وقال الحافظُ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ بعد الآية الأخيرة: «لَمَّا ضَرَبَ اللهُ تعالى مثلَ قلبِ المؤمنِ وما فيه من الهدى والعلم بالمصباحِ في الرُّجاجةِ الصَّافيةِ المتوقِّدِ من زيتِ طيِّبٍ، وذلك كالقنديلِ مثلاً: ذكر محلَّها، وهي المساجدُ الَّتِي هي أحبُّ البقاعِ إلى اللهِ تعالى من الأرضِ، وهي بيوتُهُ الَّتِي يُعْبَدُ فيها ويُوَحَّدُ، فقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ﴾، أي: أَمَرَ اللهُ تعالى بتعاهدِها وتطهيرِها من الدَّنَسِ واللُّغوِّ والأقوالِ والأفعالِ الَّتِي لا تليقُ فيها...».

والمساجدُ كذلك محاضنُ الرُّجولةِ الحَقَّةِ، كما في قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَيُسَبِّحَ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوَةِ وَالْأَصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ...﴾، تلك الرُّجولةُ الَّتِي تجمعُ صفاتِ الغيرةِ، والشَّجاعةِ، والكرَمِ، والنُّبْلِ، والإيثارِ، والتَّضحيةِ، والتَّوقيرِ، والَّتِي تجعلُ المؤمنَ يتحمَّلُ المصاعِبَ في سبيلِ الدَّعوةِ إلى اللهِ تعالى، وتَجعَلُهُ في مصافِّ عظماءِ المؤمنين من الرُّجالِ.

وما أحرى العاملين في المساجدِ، من الأئمَّةِ والخطباءِ والمؤدِّينِ، أن يكونوا أوَّلَ النَّاسِ مسابقةً إلى الاتِّصافِ بصفاتِ الرُّجولةِ الَّتِي تجمعُ معالي الأخلاقِ، والَّتِي تُكْتَسَبُ من ملازمةِ المسجدِ، والقيامِ بحَقِّهِ.

ورسالة المسجد عظيمةٌ جليلة، وهي مُهمّةٌ جسيمةٌ، وهي رسالةُ الأنبياء -عليهم الصّلاة والسّلام-، ولا يقومُ بها على الوجه المطلوب إلّا مَنْ وفقه الله تعالى مِنْ أهل العلم، الَّذِينَ هم دعاة الحقّ، وصفوةُ الخلق، وهم ورثةُ الأنبياء -عليهم الصّلاة والسّلام-.

وقد وضحَ النبيُّ ﷺ عِظَمَ مسؤوليّةِ مَنْ يقومُ برسالة المسجد، فخصَّ الأئمّة والمؤدّنين بدعوةٍ مباركةٍ تدلُّ على مكانتهم، حيث قال ﷺ: «المؤدّن مؤتمن، والإمام ضامن، اللهم أرشد الأئمّة، واغفر للمؤدّنين»^(١).

وقوله ﷺ: «المؤدّن مؤتمن»: يشمل أموراً منها:

- أن المؤدّن لا بدّ أن يكون أميناً في نفسه، وهذا أول شرطٍ في اختيار المؤدّن.
- أن النّاس ياتمنونه على أمورٍ عظيمةٍ من دينهم، فيأتمنونه على صلاتهم، وصيامهم.
- أن المؤدّن محمّلٌ هذه الأمانة، وسيُسأل عنها بين يدي ربّه سبحانه وتعالى.

(١) رواه أحمد (٨٩٠٩)، وأبو داود (٥١٧)، والترمذي (٢٠٧)، وابن خزيمة في صحيحه

(١٥٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكل ما ذكِرَ عن المؤدّن: يشمل الإمام أيضاً؛ لأنّ النبيّ ﷺ قال عنه أنّه «ضامن»، والضّمان يتضمّن الأمانة، ويزيدُ عليها بتحمّل تبعات الأمانة على كلّ حال؛ لأنّ المؤتمّن لا يضمّن إلاّ إذا فرط، بخلاف الضّامن، فالإمام مؤتمّنٌ ومحمّل الأمانة، وهو ضامنٌ، ممّا يدلُّ على ثقل أمانته، وعِظَم مسؤوليته عند الله تعالى، وأنّ تبعات أمانته أثقل ممّا عليه المؤدّن؛ ولذلك خصّ النبيّ ﷺ الأئمة بالدعاء بالرّشد؛ إشارةً إلى فضلهم، ولأنّهم يحتاجون إلى العون والتيسير والدلالة؛ ليؤدّوا هذه المهمة العظيمة على الوجه الذي يسلمون فيه من التّبعة.

وعليه، فعلى الأئمة والخطباء والمؤدّنين أن يستشعروا خطورة التّفريط في الأمانة وخطورة الخيانة، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَنَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعَامُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٢٧]، وعليهم أيضاً أن يكونوا قدوةً للآخرين في كلّ خير، وفي كلّ ما يدعون إليه، يقول تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِكَيْ تَتَّقُوا اللَّهَ وَتَحْبِبُوا إِلَيْهِ﴾ [سورة البقرة: ١٧٧]، ويقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصّف: ٢-٣]، وقال ﷺ: «يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ^(١)، فَيَدُورُ فِيهَا كَمَا يَدُورُ
الْحِمَارُ بِالرَّحَى؛ فَيَجْتَمِعُ عَلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ؛ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ! مَا لَكَ؟!
أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟! فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمُرُّ
بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ^(٢).

وعليهم أن يستشعروا أن ما يبذلونه من الجهود لن توثي
ثمارها المرجوة بغير القدوة الصالحة، بل قد تأتي بثمار عكسية إذا
كانت القدوة سيئة. [المحامي مسفر عايض](http://mesferlaw.com)
ورساله المسجد عامة تشمل أغلب جوانب الدين، وقد
تطرقنا في الميثاق إلى أهم الجوانب منها؛ كما سيأتي تفصيلها.

(١) أي: تخرج من بطنه من شدة الإلقاء، وأقتابُ البطن هي الأمعاء، وهي جمع
قُتْب، فتخرج أمعاؤه، فيدور بأمعائه كما يدور الحمارُ بالرحى، نسأل الله
تعالى السلامة.

(٢) رواه البخاري (٣٢٦٧، ٧٠٩٨)، ومسلم (٢٩٨٩)، عن أسامة بن

زيد رضي الله عنه.

٣- التعريفات

الإمام: هو من تُعَيَّنُهُ الوزارة، أو تُكَلِّفُهُ؛ لإمامة المصلِّين، وإدارة شؤون المسجد، وغيرها من الاختصاصات.

الخطيب: هو من تُعَيَّنُهُ الوزارة، أو تُكَلِّفُهُ، أو تُصَرِّحُ له بأداء خطبة الجمعة، والعيدين، ونحوهما.

المؤدِّن: هو الَّذِي تُعَيَّنُهُ الوزارة، أو تُكَلِّفُهُ؛ لأداء الأذان، وإقامة الصَّلَاة، في المواقف المُحدَّدة. mesferlaw.com

المسجد: هو المكانُ الَّذِي تُخَصِّصُهُ الدَّولة، وتُرَخِّصُهُ الجهاتُ المعنيةَّة؛ ليؤدِّي فيه المسلمون الصَّلَاة، وهو إمَّا جامع، أو غير جامع:

- المسجد الجامع: هو المكانُ الَّذِي تُخَصِّصُهُ الوزارة لتؤدِّي فيه الصَّلوات الخمس، وصلاة الجمعة، وصلاة العيدين، وغيرها.

- المسجد غير الجامع: هو المكانُ الَّذِي تؤدِّي فيه الصَّلوات الخمس فقط، أو بعضها.

المصلِّي: هو المكان المرخَّص مؤقتًا لإقامة الصَّلوات الخمس. الأدوار: يُعنى بها الجوانبُ المعرفيَّة، المتعلقة بالعمل. الواجبات: يُعنى بها الأعمالُ التي يُكَلَّفُ بها الموظف.

العاملون في المساجد: هم من يباشرون العمل في المسجد بصفة أساسية، وبصورة يومية؛ كشاغلي وظائف الإمامة، والخطابة، التخصصية المتدرّجة فنّيًا، والأذان.

العاملون على خدمة المساجد: هم العاملون بقطاع المساجد، ممّن يقدمون خدمات هندسية ومالية وإدارية وقانونية للمساجد؛ كجهاز الإشراف الهندسي وغيرهم، بشرط أن يصدر بشأنهم قرار توظيف من السلطة المختصة بالتعيين، فينبغيهم صفة الموظف العام، ويخضعهم لأحكام قانون الخدمة المدنية، ونظامه الصادرين عام (١٩٧٩م) وتعديلاتهما، وكذلك للوائح الإدارية والقرارات التنظيمية التي تُنظّم العمل بالوزارة.

الباب الأول

تنظيم دور العاملين في المساجد

المحامي مسفر عايش

mesferlaw.com



أولاً: تنظيم عمل الإمام.

ثانياً: تنظيم عمل الخطيب.

ثالثاً: تنظيم عمل المؤذن.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



أولاً: تنظيم عمل الإمام

١- الدور الشعائري للإمام

الإمامة في الصلاة من أولى الوظائف الدينية، وأجلها قدرًا، وأكثرها نفعًا، أقامها النبي ﷺ، وأناب لها في حياته أفضل أصحابه على الإطلاق، وهو أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كما أنه ﷺ أشار إلى اختياره لها من بعده؛ [تنبيهًا إلى فضلها وتقديمه للخلافة](#). وإمام المسجد له أدوار مهمة، ومهام متعددة في المجتمع؛ لأنه يقوم بإمامتهم في الصلاة التي هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين.

وأهم الأدوار التي يقوم بها إمام المسجد: الدور الشعائري. ويتلخص في: إمامة الناس في الصلوات المكتوبة، والجموع، والأعياد، وصلوات الكسوف والخسوف، والاستسقاء، والجنابة. فيقيم هذه الشعائر العظيمة إمامًا بالناس، ويتقدمهم في أدائها، ولا يسمح لأحد أن يتقدم لإمامة الصلاة في مسجده بغير إذنه، أو إذن من الوزارة.

وهناك وسائل تتحقّق بها أدوارُ الإمامِ عموماً، والدَّورُ الشَّعائريُّ خصوصاً، ومن الأهمّيّة بمكان أن يراعيها الإمامُ ويتمثّلها؛ لتُعيّنه - بإذن الله تعالى - على أداء رسالته السَّامية، وهي:

١ - أن يقوم بهذه الوظيفة العظيمة مخلصاً لله تعالى، والإخلاصُ شرطٌ في كلِّ عبادة، يقول سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [سورة البينة: ١٠٤]، وقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

٢ - الإمامةُ عبادة، والعبادةُ مبناها على الدليل؛ فلا بدّ أن يراعي هذا الأمر في صلواته كلّها، ومن ذلك طولها وقصرها، ومراعاة أحوال النَّاس وظروفهم، يقول النبي ﷺ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَّجَوَّزُ فِي صَلَاتِي؛ كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ»^(١)، وعليه أن

(١) رواه البخاريُّ (١) -واللفظ له-، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاريُّ (٧٠٧) عن أبي قتادة الأنصاريّ رضي الله عنه، واللفظ له، ورواه البخاريُّ أيضاً (٧٠٩، ٧١٠)، ومسلم (٤٧٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

يُؤدِّي الصَّلَاةَ بخشوعٍ وسكينةٍ وطُمأنينةٍ؛ حتَّى يتمكَّن
المأمومون من أداء الصَّلَاةِ بطُمأنينةٍ وخشوعٍ.

٣- إمامة المسجد مصدرٌ وحدة واجتماع؛ فلا بدَّ أن يحرص
الإمام على كلِّ ما يُحقِّقُ هذا الهدف، ولا ينبغي أن تنقلب
رسالته إلى ما يخلُّ بهذا المقصد العظيم، الَّذي لأجله شُرِعَ
الاجتماعُ في المساجد، وكذلك الجُمع والأعياد، فلا شكَّ
أنَّها كلها شُرِعَتْ www.mesferlaw.com للمسلمين على الاجتماع والوحدة
والائتلاف، فإذا لم يراعِ الإمام هذا المقصد: كانت رسالته
مناقضةً للمطلوب.

٤- مراجعة الأحكام الفقهيَّةِ عموماً، وما يتعلَّقُ منها بالصَّلَاةِ
خصوصاً، وما يتعلَّقُ بالإمامةِ على وجهٍ أخصَّ، وهذا من
فروض الأعيان على الأئمَّة، فيجبُ عليهم أن يتدارسوا
أحكامه، ويُراجعوها باستمرار، ومما يؤكِّدُ هذا: أنَّ الإمام
قد تنوبه نائبة في الصَّلَاة، فإذا لم يكن متعلِّماً متفكِّهاً في
أحكام الصَّلَاة: فإنَّه سيوقعُ نفسه والنَّاسَ في حرجٍ.

٥- يُعدُّ الإمام على رأسِ عُمَارِ مساجدِ الله تعالى، حيث يقتدي به
كلُّ مَنْ أراد أداء تلك الصَّلوات مع الجماعة، وبذلك يتحقَّقُ

معنى العمارة الحقيقية لتلك الصروح العظيمة التي أُسِّسَتْ
 لإقامة ذكر الله تعالى، قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ
 مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ
 يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [سورة
 التوبة: ١٨]، فعليه أن يستشعر هذا المعنى دائماً، ويحقق كل ما
 يُرْسُخُهُ، ويتعدَّ عن كل ما يُخِلُّ بِهِ.

٦- استشعار الأمانة الملقاة على عاتقه، والأمانة ثقيلة، وأثقلها
 أمانة الدين، وكل من اتَّمَّنَ على شيء: وجب عليه أن يؤديه
 إلى أهله، وعليه أن يستشعر خطورة التفريط في الأمانة، يقول
 النَّبِيُّ ﷺ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا
 فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ»^(١)، وعنه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، فَإِنْ
 أَحْسَنَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَسَاءَ - يَعْنِي - فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ»^(٢).

٧- القدوة الحسنة: لا بدَّ للإمام أن يكون قدوةً للآخرين في
 كلِّ خيرٍ، وفي كلِّ ما يدعو إليه، بأن يبدأ بنفسه قبل أن

(١) رواه البخاري (٦٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو داود (٥٨٠) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، ورواه ابن ماجه (٩٨١) عن سهل

بن سعد رضي الله عنه، واللفظ له، وصححه الألباني في (الصَّحِيحَة) (١٧٦٧).

يُطالب الآخريين، فالفعل أبلغ من القول، والسلوك ذو تأثيرٍ
بالغٍ في النَّاسِ، كما دلَّت عليه نصوصُ الكتاب والسُّنة.

٨- المتابعة للنبي ﷺ في جميع الأقوال والأفعال؛ لقول النبي
ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»^(١)، ويحذر كلَّ الحذر
من فعلٍ ما ليس عليه دليلٌ من الكتاب والسُّنة، بفهم سلفِ
الأمَّة؛ من الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين، وأئمة الدين، يقولُ
النبي ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٢).

٩- الاهتمام بحسن المظهر. وذلك بالاهتمام بحسن اللباس،
ونظافته، والهيئة الجميلة، وكلُّ ما يحقُّ مظاهر الوقار،
ويليُق بشرف الوظيفة، وأن يكون جميعُ العاملين في
المساجد شامةً بين النَّاسِ، وأن يحتسبوا في ذلك؛ لأنَّهم
قدوةٌ لغيرهم، يرمقهم المصلُّون بأبصارهم، ويتأثرون بهم
في هذه الصُّورة والهيئة، ولا يكونون فتنة لغيرهم؛ فربَّما
ظنَّ بعضُ النَّاسِ أن الدين يأمرُ بما عليه الإمامُ والمؤدِّن

(١) رواه البخاريُّ (٦٣١) عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

(٢) أخرجه بهذا اللَّفظ البخاريُّ معلقًا عند (٧٣٥٠)، ومسلم (١٧١٨) عن

أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

من الثياب الرثة والمُتسخة، والعكس هو الصحيح، يقول
الله تعالى: ﴿يَبِيَّ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:
٣١]، ويقول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»^(١).

١٠- التزام الأخلاق الحسنة: وقد ضرب النبي ﷺ أمثلة حية
للأخلاق الحسنة، ووصفه بذلك رب العالمين؛ حيث قال
تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة القلم: ٤]. ومن عظيم
أخلاقه ﷺ ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه في قصة الأعرابي قال:
«بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ
يُؤُولُ فِي الْمَسْجِدِ؛ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ؟!»^(٢)،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ، دَعُوهُ». فتركوه حتى بال، ثم
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ؛ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ
لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»، فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ

(١) رواه مسلم (١٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) وفي رواية: «أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَثَارَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَمْنَعُوهُ»، وفي رواية:
«فَصَاحَ النَّاسُ بِهِ حَتَّى عَلَا الصَّوْتُ»، وفي رواية: «فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا
بِهِ»، وفي رواية: «فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ».

فَشَنَّهُ عَلَيْهِ^(١). وفي روايةٍ أَنَّهُ ﷺ قال للصَّحابة: «فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ

مُيَسَّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ»^(٢)، والأمثلة في ذلك كثيرةٌ جدًّا.

١١- أن لا يتلبَّس الإمام - وكذلك جميع العاملين في المساجد -

بشيءٍ يُنافي مكانتهم، وشرفَ وظيفتهم، ويُنافي رسالتهم،

وهي الدَّعوة إلى الله تعالى، فيجبُ الابتعادُ عن مواطن

الشُّكِّ والرَّيبة، ويجبُ الابتعادُ أيضًا عن الشُّبهات، «فَمَنِ

اتَّقَى الشُّبُهَاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي

الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى

يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ...»^(٣).

(١) رواه البخاريُّ (٦٠٢٥) ومسلم (٢٨٤)، واللفظ له.

(٢) رواه البخاريُّ (٢١٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) -واللفظُ له-، من حديث

النَّعمان بن بشير رضي الله عنه.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



٢- الدور التعليمي للإمام

من أهمّ الرّسائل التي يقوم بها الإمام في مسجده: التّعليم، قال الله تعالى عن وظيفة إمام المرسلين ﷺ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَزَكَّيَهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْل لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة آل عمران: ١٦٤]، وقد كان عليه الصّلاة والسّلام يتلو الكتاب والسّنة، ويعلمهما النّاس في المسجد. وحتى يكون الدّور التّعليمي للإمام مثمراً: ينبغي أن يكون على النّحو الآتي:

- ١- يجعل الإخلاص لله تعالى والمتابعة للنبي ﷺ في تعليمه منطلقه وغايته، ويكون همّه الأكبر رفع الجهل عن نفسه وعن النّاس، ويراقبُ الله تعالى في ذلك.
- ٢- التّعليم يكون على ضوء عقيدة أهل السّنة والجماعة، وفي الفقه ووفق مذاهبهم الفقهيّة المشهورة.
- ٣- يراعي في التّعليم المقاصد الشّرعيّة، والمصالح المعترّبة، وتحقيق الغايات العظمى للشريعة؛ كالوحدة والاجتماع على الكتاب والسّنة، ونبذ التفرّق والتحرّب.

٤- قاعدة المصالح والمفاسد معتبرة شرعاً، وتقدير المصالح والمفاسد عند تزاممها راجعٌ إلى أهل الحل والعقد، وليس للإمام الخوض فيها.

٥- يُركّز في تعليمه على أركان الإيمان والإسلام، ولا يهمل الجوانب الشرعية الأخرى في التفسير وعلوم القرآن، والحديث وعلومه، والفقه وأصوله، والسيرة النبوية العطرة، والأخلاق والآداب، واللغة وعلومها

٦- يلتزم الأمانة والعدل، ولا يحمل الحب والبغض على الجور، ولا الرغبة والرغبة على كتم الحق.

٧- يكتفي الإمام في تعليمه بما هو معروف من قواعد الدين وأحكامه، ويلتزم بعدم الإفتاء في النوازل التي تهم الشأن العام للبلاد، ويتعين عليه توجيه المستفتين إلى إدارة الفتوى عند الاقتضاء.

٨- يمتنع عن الإفتاء في المسائل ذوات الطابع الخصومي؛ كالطلاق، والمنازعات، والمواريث، ويحيل السائل إلى جهات الاختصاص.

٩- يكون ربّانيّاً في تعليمه؛ فيبدأ بصغار العلم قبل كباره، وبالأهمّ فالمهمّ، ويتدرّج تدرّج النّاصحين، ولا يخاطب النّاس إلّا بما يمكنهم فهمه.

١٠- يتعد عن التّجريح والسبّ والشتم؛ ويبيّن الحقّ بدليله، ويبيّن ضعف حجّة المخالف بكلّ أدب.

١١- يبذل جهده في تعليم ما يوحد الصّف، ويجمع الكلمة على كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وفقه سلف الأئمة؛ من الصّحابة والتابعين والأئمة المتبوعين، ويتعد عن العنصريّة، والطائفية، والقبليّة، والعائليّة، وعن كلّ ما يُفرّق الأمتة.

١٢- يجتهد في نشر الدين الصّافي من مصدرية: الكتاب والسنة، ويتعد عن الغلوّ والجفاء، وعن البدع والمحدثات.

١٣- يحثّ على امتثال الأعراف الموافقة للشّرع في البلد.

١٤- يستعدّ للدّرس استعداداً تامّاً، كما يهيئ لنفسه مكاناً مناسباً، وهيئة مناسبة؛ ليكون للتّعليم هبة، ويجعل قول «لا أعلم» مطيئته، ولا يكابر فيما يشكّ فيه، أو فيما لم يتبيّن له.

١٥- يعتمد في التّعليم اللّغة العربيّة الفصحى، ولا بأس بتفسير الكلمات باللّهجة العاميّة عند الحاجة، ويمكن إلقاء الدّرس

باللغات التي يكثر الناطقون بها من الجاليات في مسجده
بموافقة الإدارة.

١٦- يَحَلِّي فِي تَعْلِيمِهِ بِأَخْلَاقِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ؛ فَيَكُونُ صَبُورًا
حَلِيمًا بِشَوْشًا... أَحْسَنَ النَّاسِ مَعَامَلَةً مَعَ الْمُتَعَلِّمِينَ.

١٧- يَتَعَامَلُ مَعَ الْمُتَعَلِّمِينَ كَتَعَامَلِ الْأَبِ الْحَانِي، وَالْأَخِ النَّاصِحِ،
وَيَتَذَكَّرُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ وَرِثَةَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَعَلِيهِ التَّحَلِّي بِأَخْلَاقِهِمْ.

١٨- يُدْرَبُ الْمُصَلِّينَ بِالتَّعْلِيمِ التَّطْبِيقِيِّ لِلْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ، وَغَيْرِهَا
مِنَ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ ذَوَاتِ الطَّابِعِ الْعَمَلِيِّ.

١٩- يَبْذُلُ وَسْعَهُ فِي أَنْ يَكُونَ عَامِلًا بِمَا يُعَلِّمُ، حَتَّى يُؤَثِّرَ ذَلِكَ عِلْمًا
وَعَمَلًا لَدَى الْمُتَعَلِّمِينَ فِي الْمَسْجِدِ.

٢٠- يُعْنَى بِشُمُولِ دَعْوَتِهِ لِتَسَعِ الْمَدْعُوعِينَ جَمِيعًا، شَبَابًا وَشَيْبًا،
رِجَالًا وَنِسَاءً وَأَطْفَالًا.

٢١- يَبْتَعِدُ عَنِ الْقَضَايَا السِّيَاسِيَّةِ فِي التَّعْلِيمِ، إِلَّا مَا يَكُونُ وَفْقَ
السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ، بَعِيدًا عَنِ الْعَوَاطِفِ، وَيَتَجَنَّبُ كُلَّ مَا
يُؤَدِّي إِلَى فِتْنَةٍ خَاصَّةٍ أَوْ عَامَّةٍ.

٢٢- يَجْمَعُ فِي خُطْبِهِ بَيْنَ الْوَعْظِ وَالتَّعْلِيمِ.

٢٣- يُعتبرُ الإمام معلِّمًا في جميع حالاته؛ فإِراعي ذلك في مظهره وسلوكه وجميع أقواله وأفعاله.

٢٤- يَحْتُ النَّاسُ على اتِّباع الأوامر الصَّادرة من وليِّ الأمر، ويجتهد في تعليمهم السَّمْعَ والطَّاعة بالمعروف، واتباع الأنظمة العامَّة التي فيها صلاحُ العباد والبلاد.

٢٥- يحرص على حضور الدَّورات التَّعليميَّة المقامة من الوزارة؛ ليزداد علمه، وبقوى تعليمه، وتوسيع مداركه، وترتقي مهاراته.

٢٦- يَحْرِصُ في تعليمه على تنويع الوسائل، مع الحكمة، والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن.

٢٧- يتجنَّب الأحاديث الواهية والضعيفة، والقصاص المختلفة، والأذواق المخالفة للشريعة في تعليمه كلِّه، إلا ما دعت الحاجة إلى ذكره لبيان وهنه.

٢٨- تكون دروسه من كتب الأئمة المعروفين بالسُّنَّة، واعتمادًا عليها، ويتجنَّب غيرها.

٢٩- يقيم الدُّروس العلميَّة التي تحلُّ مشاكل المصلين، وتجنَّبهم المزالق النَّفسيَّة والأسريَّة والاجتماعيَّة.

٣٠- يلتزم إقامة ثلاثة دروس كحدّ أدنى في المسجد خلال الأسبوع، إضافة إلى الخطبة إن كان مكلفاً بها.

٣١- يلتزم بزّي أهل البلد؛ فلا يلقي الدُّروس بزّي مخالفٍ إلا إن كان ضيفاً؛ فله أن يلتزم بزّي بلده.

٣٢- يحقُّ له أن يَستخدَم الوسائل السَّمعيَّة والمرئيَّة في دروسه دون خُطبِه، وذلك بما لا يُخالفُ ميثاقَ المسجد، أو يُخرجه

عن سُؤْلِ رَسَالَتِهِ: [المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com)
mesferlaw.com



٣- الدَّورُ الوَعْظِيُّ والدَّعْوِيُّ لِلإِمَامِ

إنَّ ترغيبَ النَّاسِ وترهيبَهُم، ودعوتَهُم ونصحَهُم وإرشادَهُم؛
من أهمِّ الأمور الملقاة على كاهل الإمام، وعليه أن يراعي حين أدائه
لهذا الدَّور ما يلي:

أولاً: الدَّور الوَعْظِيُّ:

- ١- يلتزم الحكمة في الوعظ وترهيباً ونصحاً وإرشاداً،
وأمرًا بالمعروف ونهيًا عن المنكر.
- ٢- يقصدُ بوعظه الكمالَ الرُّوحِيَّ، والسموَّ الأخلاقيَّ، فيجمعُ
بين التَّصفيةِ والتَّربيةِ.
- ٣- لا يكون في وعظه وإرشاده مقنطاً، ولا متساهلاً؛ فيجعل
النَّاسَ يتركون العمل، ويحرص على التَّفاؤُل في وعظه
وإرشاده، ولا يكون متشائمًا ولا مُؤَيِّسًا.
- ٤- يهدف في وعظه إلى التَّذكير والإرشادِ والتَّوجيه، لا مجرد
التَّوبيخ والتَّقريع.
- ٥- يكون في بشارته ونذارته ملتزمًا بما ثبت، ولا يأتي بالأحاديث
الضَّعيفة في التَّرجيب والتَّرهيب.

- ٦- الوعظُ يقوم به الإمام، أو من ينوب عنه، أو من عنده إذن من الوزارة من الضيوف ونحوهم.
- ٧- عند وجود موعظة أو درسٍ مقرّر من الوزارة: يوقّف الإمام موعظته ودرسه المحدّد في وقته دون أيّ غضاضة.
- ٨- تكون المواعظُ مركّزة على قضية معيّنة، حتّى لا تتشتّت أذهانُ المُستمعين.

ثانياً: الدور الدعويّ: وفيه أمران:
 المجامعي مسفر عايش
 mesferlaw.com

- أ- محتوى منهجه الدعويّ:
- ١- يجعلُ مصدرَ دعوته: الكتابَ والسُنّةَ وفقه سلف الأمة؛ من الصحابة، والتّابعين، والأئمّة المتبوعين، ويرجعُ إلى العلماء الرّبانيّين في زمانه، المشهود لهم بالعدل والأمانة، وتحرّي صحّة المصدر.
- ٢- يعتمد منهج الوسطيّة خطّ سيرٍ لا يتعدّاه، ولا يقصُر عنه، وميزانه في ذلك البعد عن الغلوّ والجفاء؛ فلا إفراط ولا تفريط.
- ٣- يجعل الحقّ هدفه، والحكمة وسيلته، والسُنّة العمليّة سفينته.

- ٤- ينبغي الاستشهاد بالنصوص الشرعية على وجه صحيح، بعيداً عن شطحات بعض المفسرين وشرّاح الحديث، وعن تخيلات المتخيلين وتوهماتهم.
- ٥- لا يكون جماعاً كحاطب ليل، وإنما يذكر من الأحاديث ما صحّ، ومن القصص ما لا ينكر، ولا يستقبح.
- ٦- لا يخرج عن المسائل الإجماعية، والتي اتفق عليها أئمة السنة، والمذاهب الفقهية المعتمدة. www.mesferlaw.com
- ٧- اجتهادات العلماء معتبرة ويستفاد منها، وأمّا الأقوال المخالفة لصريح الأدلة؛ فلا يفتى بها، ويحذّر الإمام التعصّب للمذاهب والأشخاص.
- ٨- لا ينشر أيّ فكرٍ أو عقيدة مخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة في أيّ بابٍ من أبواب الاعتقاد.
- ٩- يقول في المسائل الخلافية بالرأي المشهور في البلد، وإذا كان له رأي؛ فيبين وجه الخلاف، ولكن لا يدخل العوامّ في الاختلافات التي تضعف مكانة الدين في قلوبهم.
- ١٠- يجتهد في تعبيد الناس لربّ العالمين، ويبين لهم أنّ المقصود الأعظم من خلقنا هو عبادة الله تعالى، وأنّ العبادة ليست

مقصورة على العبادات العمليّة؛ بل هي شاملة لكلّ ما أمر به الله تعالى، ورسوله ﷺ.

- ١١- يُنزلُ النَّاسَ منازلهم؛ فيَعْرِفُ لأهل العلم والسّنِّ قدرهم.
- ١٢- يبتعد عن ذكر الطوائف في دعوته، والردُّ على المخالف يكون بالدليل الأقوم، وبألّتي هي أحسن، ولا تقابل البدعة ببدعة، ولا يقابل الغلوّ بالتّفريط، ولا التّفريط بالغلوّ.
- ١٣- يكون مدركاً للأصون الشرعيّة، فيجعلها نصب عينيه في الدّعوة إلى الله تعالى، وأعظمها: التوحيد، وأتباع السّنة، والاعتصام بهما.
- ١٤- يحذر من تقسيم الدّين إلى حقيقة يتميّز بها الخاصّة، وشرعية تلزم العامّة، ومن قضيّة فصل الدّين عن الدّنيا، والدّين عن الدّولة.
- ١٥- يلتزم في دعوته بالنّصوص الشرعيّة، والألفاظ الواردة فيها، ويبتعد عن المتشابهات، وعن الألفاظ المحدثّة والبدعيّة، والألفاظ المجمّلة.
- ١٦- يُدرِكُ أنّ العقل تابع للنقل، وأنّ العقل الصّريح لا يمكن أن يخالف النقل الصّحيح، ولا يمكن تعارض قطعيتين.

١٧- يَسْعَى لِإِحْيَاءِ الْمَصَالِحِ الْمَشْتَرَكَةِ بَيْنَ النَّاسِ، مِثْلَ: إِقَامَةِ الْعَدْلِ، وَمُكَافَحَةِ الْأَمْرَاضِ، وَالْفَقْرِ، وَالرَّذِيلَةِ، وَحَسَنِ الْجَوَارِ، وَالْمَحَافِظَةَ عَلَى الْبَيْئَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

١٨- يَسْتَفِيدُ مِنَ الْوَسَائِلِ الْمُتَجَدِّدَةِ فِي دَعْوَتِهِ بِمَا لَا يَخَالِفُ الشَّرِيعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ.

١٩- يَتَّعَدُ فِي دَعْوَتِهِ عَنِ الْإِرْهَابِ الْفِكْرِيِّ، وَيُحَذِّرُ مِنَ الْإِرْهَابِ وَالتَّطَرُّفِ.

٢٠- يُرَاعِي قَاعِدَةَ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ، وَيَعْلَمُ أَنَّ تَقْدِيرَ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ عِنْدَ التَّزَاحُمِ رَاجِعٌ إِلَى الْعُلَمَاءِ الْمَعْتَبَرِينَ، وَالْقَضَاءِ، وَالْمَفْتِينَ.

٢١- يَتَّعَدُ عَنِ الْأُمُورِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقَضَايَا الْعَيْنِيَّةِ ذَوَاتِ الشَّأْنِ الْخُصُومِيِّ؛ مِثْلَ الدَّمَاءِ، وَالطَّلَاقِ، وَالْقَضَاءِ، وَيَحِيلُهَا إِلَى جِهَةِ الْاِخْتِصَاصِ.

ب- الْأَدَاءُ الدَّعْوِيُّ:

١- يَسْتَحْضِرُ فِي دَعْوَتِهِ تَقْوَى اللَّهِ عِزِّ وَجَلِّ، وَالْإِخْلَاصَ لَهُ، وَتَحَرِّيَ الصَّوَابِ بِمُتَابَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢- يراجع منهجه الدعوي؛ فيتأكد من: المصدر، والتطبيق،
والنتيجة، والثمرات.

٣- الإمام مسؤولٌ مسؤوليّة مباشرة عن كلّ ما يصدر عنه في
دعوته ودروسه ومواعظه، ويتحمّل ما يترتّب على هذا
العمل من أعباء، ويصبر على ما يصيبه من اللّأواء.

٤- يجتهد في دعوته؛ فيحبّب النّاس في المسجد خاصّة، وفي

الدّين عامّة

[المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com)



٥- يسير في دعوته إلى الله تعالى بمعاملة المسلمين بحسن
الظنّ، وبالظاهر، ولا مانع من الاحتراز والحذر عند مظنّته.

٦- يتعد كلّ البعد عن تكفير الأعيان، وليعلم أن ذلك من
وظائف الحكام والقضاة والمفتين.

٧- يُرَسِّخ أنّ الجهاد في سبيل الله تعالى ذروة سنام الإسلام،
وأنّ له شروطه، وضوابطه، وأحكامه، وأنّه مرتبطٌ بوليّ
الأمر، وأنّ الدّعوات إلى الجهاد متى ما قام بها غيره؛ كانت
سبباً للفساد، وجاءت مناقضةً للمقاصد الشرعيّة التي من
أجلها شرع الجهاد.

٨- يرُدُّ الشُّبُهَاتُ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ لِلتِّي هِيَ أَقْوَمُ، وَلَا يَتْرَكَ الشُّبُهَةَ تَجُولُ فِي خَوَاطِرِ النَّاسِ، وَيَبْتَعِدُ عَنِ إِيرَادِهَا قَدْرَ الْمُسْتَطَاعِ، وَإِذَا وَرَدَتْ شُبُهَةٌ؛ فَيَجِبُ تَفْنِيدُهَا كَلِيَّةً بِأَحَدِ الطَّرِيقِ الْمَعْرُوفَةِ فِي النَّقْضِ.

٩- يَدْرِكُ أَنَّ الْاِخْتِلَافَ طَبِيعَةٌ بَشَرِيَّةٌ؛ فَلَا يَطْمَعُ فِي أَنْ يَكُونَ النَّاسُ صُورَةً وَاحِدَةً، وَلَكِنْ يَجْتَهِدُ فِي تَوْحِيدِ الْمَنْهَجِ الْمَتَّفِقِ

عَلَيْهِ لِلْجَمْعِ، لِيَسِيرُوا وَوَفْقَهُ.

mesferlaw.com

١٠- يَبْذُلُ جِهَدَهُ فِي تَضْيِيقِ الْخِلَافِ وَحَصْرِهِ مَا اسْتَطَاعَ، وَيَحْذَرُ مِنْ تَوْسِيعِهِ.

١١- يَشْجَعُ التَّفَكِيرَ وَالْإِبْدَاعَ لِأَهْلِ الْاِخْتِصَاصِ، كَلًّا فِي مَجَالِهِ.

١٢- يَحْرُسُ الْإِمَامُ عَلَى جَمْعِ الْكَلِمَةِ عَلَى الْحَقِّ، وَتَنْمِيَةِ رُوحِ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَيَعْمَلُ عَلَى تَوْافُقِ أَهْلِ الْبَلَدِ، وَيَعَزِّزُ انْتِمَاءَهُمْ لِدِينِهِمْ وَوَطَنِهِمْ وَأُمَّتِهِمْ.

١٣- يُبَيِّنُ وَجُوبَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَوْلِيِّ أَمْرِ الْبَلَادِ، وَفَقَّ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ، مَعَ النَّصْحِ لَهُ وَفَقَّ الضُّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَعَاوِنَتِهِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

١٤- يتعد عن الطَّعْنِ في الأئمَّة، وعليه أن يُدرك أن قاعدة رفع الإثم عن العلماء المجتهدين قاعدة معتبرة في الأمور العلميَّة والعملية، والمجتهدُ دائرٌ بين الأجر والأجرين.

١٥- لا يَسْمَحُ لنفسه ولا لأيِّ أحدٍ أن يَتَنَقَّصَ صحابةَ الرسول ﷺ، وأمَّهات المؤمنين، وآل بيته الطَّاهرين؛ بل يجب احترامهم وتوقيرهم؛ فهم قادة الأُمَّة ودعاتها، وصفوة أهل الإسلام وخيارهم.

[المحامي مسفر عايض](http://mesfarlaw.com)



١٦- يحذِّرُ من الحماسِ الرَّائدِ الذي يجعلُه يتسرَّعُ بألفاظٍ وكلماتٍ لا تليقُ بالمنبر، فيضبطُ حماسه بشريعة الله تعالى.

١٧- يُلاحِظُ في دعوته القواعدَ الكلِّيةَ، والمقاصدَ الشرعيَّةَ، ويفهم الجزئيَّات في ضوء الكلِّيَّات، ويراعي الحال والمآل عند اتِّخاذِ المواقف في الدَّعوة إلى الله تعالى.

١٨- ينظر إلى التَّاريخ الإسلاميِّ نظرةً معتبرٍ؛ فيجعل من الانتصارات مصدرَ عِزٍّ وإلهام، ومن الانكسارات مصدرَ مراجعةٍ واعتبار.

٤- الدور التعريفي بالإسلام

(لأئمة مساجد الجاليات)

العناية بنشر دين الإسلام، وإيصال رسالته الخالدة إلى أصناف المدعوين كافة: من المقاصد الجليلة، والأهداف النبيلة التي ينبغي أن تكون دائماً نصب عين كلِّ إمام وخطيب؛ فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]. وقال النبي ﷺ: «... فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(١).

وإنَّ من أصناف المدعوين الذين ينبغي العناية بدعوتهم هم: المسلمون حديثاً، والمهتدون الجُدد إلى دين الله تعالى؛ فإنَّهم بحاجة ماسَّة إلى تعريفهم بدين الله الصَّحيح، وتأليفهم على دعوة الحقِّ، وتحبيبهم في شريعة الإسلام.

وبناء على هذا: فإنَّ الإمام والخطيب في المساجد عموماً، ومساجد الجاليات خصوصاً ينبغي عليه مراعاة جملة من الأمور المهمة:

(١) أخرجه البخاريُّ (٢٩٤٢) -واللفظ له-، ومسلم (٢٤٠٦)، عن سهل بن

- ١- أن يحرص ما استطاع على إيصال دعوة الإسلام إلى غير المسلمين بما أتيح له من وسائل مشروعة، ويكون هدفه الأوّل زيادة عدد المهتدين إلى الإسلام في كلّ يوم.
- ٢- أن يَسمح لمن يريد إشهار إسلامه من غير المسلمين بالدُّخول إلى مسجده، ويُلقِّنه شهادة التَّوحيد، ويعرِّفه بما يجب عليه بعد إعلان إسلامه.
- ٣- أن يَسمح لمن رجَّع إليه الهداية من غير المسلمين بالدُّخول إلى المسجد؛ لتأليفهم على الإسلام.
- ٤- أن يدلَّ مَنْ يريد الإسلامَ على الإجراءات اللَّازمة لذلك؛ حتَّى يُرسم إسلامه في الجهات المختصة.
- ٥- أن يقيم للمهتدين الجُدد بعد إسلامهم دروساً خاصّة، يعلمهم فيها مبادئ العقيدة الإسلاميّة الصَّحيحة، ويبين لهم من الأحكام الفقهيّة ما لا يسع المسلم جهله.
- ٦- أن يكون له إمامٌ بالشُّبهات التي تثار عند غير المسلمين حول الإسلام وأهله؛ حتَّى يقوم بتفنيدها عند حديثي الإسلام من رواد مسجده.

٧- أن تكون له دروسٌ دوريةٌ كلَّ أسبوعٍ في التعريف برسالة الإسلام، ودعوته الوسطية السليمة، والتعريف بالنبِيِّ ﷺ، وسيرته العطرة، وشمائله الطيبة.

٨- أن يتحلَّى بالرَّفق واللِّين والحكمة والأخلاق الإسلامية العالية في التعامل مع المسلمين الجُدد، ويلتزم عند دعوتهم الحوارَ بالتي هي أحسن، ويراعي التدرُّج في تعليمهم أحكام الإسلام ونعاليمه، ويحذِر من التشديد فيها وسع فيه الشرع.

٩- أن يحمل همَّ احتواء المهتدين الجُدد، وذلك بالتنوع في النِّشاطات، والتَّجديد في الوسائل الدَّعوية؛ التي ترغِّبهم في المسجد، وتزيدهم به ارتباطًا.

١٠- أن يعمل على تهيئة الأجواء المناسبة في المسجد لتعريف المهتدي الجديد بالإسلام عن طريق العناية بمكتبة المسجد، والمجلة الحائطية، واللوحات الإرشادية التي تكون في المسجد، وغير ذلك.

١١- أن يكون على صلة وثيقة بمراقبة الجاليات بوزارة الأوقاف، ويستفيد من المراكز التي تعنى بالمهتدين الجُدد؛ حتَّى يسترشد بهم فيما يتعلَّق بدعوة غير المسلمين، وتعليم

المسلمين الجُدد، وتثقيفهم، وتزويدهم بما يحتاجون إليه من كتب، ومطويات، وغيرها.

١٢- تكون خطبة الجمعة في مساجد الجاليات -بعد الاتفاق مع الإدارة- باللُّغة التي يفهمها غالبُ مَنْ يحضرها، عدا ما تجب قراءته بالعربيَّة -كآيات القرآن-، وتكون فيما يهمُّهم من أمور دينهم.

١٣- يحرصُ الإمامُ في المساجد عموماً -على دعوة الجاليات وتعليمهم؛ فيخصَّص لهم درساً أو أكثر أسبوعياً، أو يستعينُ بمن يقوم بذلك بعد إذن الإدارة له.

هـ- الدور الاجتماعي للإمام

للإمام دورٌ اجتماعيٌّ مستمدٌّ في حقيقته من شموليّة دور الدّاعية الأوّل، وهو رسول الله ﷺ الذي كان يخالط قومه ويغشاهم؛ فيعود مريضهم، ويسأل عن غائبهم، ويتبع جنازتهم، ويُساعد فقيرهم، ويعين على ما أصابهم من نوائب الدّهر ونوازل القدر.

المحامي مسفر عايش
ويُرَاعَى فِي الْقِيَامِ بِهَذَا الدُّورِ مَا يَلِي:
mesferlaw.com

١- يبذل نفسه لخدمة جمهور مسجده، والسّعي في حاجاتهم، وتقديم كلّ أنواع المعروف لهم. والمساهمة في قضاء حوائجهم، وتفقّدُهم، والسّعي في جلب مصالحهم، ودفع الأذى عنهم: سبيلٌ إلى نجاح دعوته، وهو حينما يقوم بذلك؛ فإنما يتأسّى بأنبياؤ الله تعالى ورسوله -عليهم السّلام-.

٢- الدور الاجتماعيّ للإمام دورٌ منوطٌ بطبيعة عمله الدّعويّ، وهو دورٌ يجب أن يتكامل مع ما تكفّله الدّولة من توجّه وروح، وما تقوم به مؤسّساتها الاجتماعيّة، ويكون بتنسيق مع جماعة المسجد.

٣- انزال الإمام عن رُؤادِ مسجده، واقتصارُ عمله على أداء الشعائر، مع تجافيه عنهم، وتواريه عن تفقُّد أحوالهم؛ قصورُ مَعيبٌ في جانبٍ من أهمِّ جوانبِ دوره في المجتمع، وإخلالٌ بيِّنٌ بطبيعة عمله الدَّعويِّ وتحقيق أهدافه.

٤- الدور الاجتماعيُّ للإمام غير متعلِّقٍ بجماعة مسجده فحسب، فينبغي له أن يعمل على توثيق الصِّلة بين المسجد ومحيطه من جيران وأسواق ومؤسسات حكومية أو أهلية، وأن يعضد الروابط الاجتماعية بين الجيران والأصحاب وأهل الحيِّ.

٥- للإمام أن ينظِّم لقاءاتٍ دوريةً مع أهل مسجده؛ لمناقشة ما يُعانيه محيطُ المسجد من سلبيات، أو يشتكي منه المصلُّون، والتَّوصُّل معهم إلى اقتراحات، أو تصورات، يتمُّ رفعها إلى المعنيين لاتِّخاذ ما يلزم.

٦- الأنشطة ذواتُ الطَّابع الاجتماعيِّ في المسجد مرحَّبٌ بها، وتقوي اللُّحمة الاجتماعية؛ كإفطار الصائمين في شهر رمضان، أو تكريم حفظة القرآن، ومتفوقِي طُلَّابِ المنطقة،

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



ثانياً: تنظيم عمل الخطيب

للخطيب دورٌ كبيرٌ وأثرٌ بالغٌ في التأثير على مجتمع خطبته،
ومستمعي حديثه؛ فهو المربي والمعلم والموجه، والأمرُ
بالمعروف والنَّاهي عن المنكر.

وحتى يقومَ بدوره على أحسن وجهٍ وأكملِهِ، عليه أن يُراعي

ما يلي:

المحامي مسفر عايش



- ١- يُعدُّ خطبته إعداداً جيّداً في صلاة الجمعة والعيدين والاستسقاء ونحوها، ويؤدِّيها في مسجده المكلف به، بعد التأكد من دخول وقت الجمعة، مع المواظبة على ذلك، ما لم يأت صارف أو توجيه من الإدارة التابع لها الخطيب.
- ٢- يتبَّت من سلامة نقل النَّصِّ، وفهمه ووجه الاستدلال به، ومن صحَّة الحديث متناً وسنناً، ومن الأحكام الشرعيَّة، ووقائع التاريخ.
- ٣- النَّاسُ يتفاوتون في الفهم والإدراك؛ فيراعي قدرة النَّاسِ في الفهم، ويتعدَّد عمَّا لا تدركه عقولهم من دقائق المسائل.
- ٤- يوازن بين الأمور المتقابلة؛ فيوازن بين البشارة والنذارة، وبين المصالح والمفاسد، وبين الجانب العاطفي والجانب العقلي.

٥- يَتَعَدُّ عَمَّا يَكُونُ سَبَبًا فِي التَّفْرِيقِ، وَشَقَّ الصِّفِّ، وَإِثَارَةَ
الْخِلَافَاتِ؛ كَتَنَاوُلِ الْقَضَايَا السِّيَاسِيَّةِ، وَالْإِنْحِيَاظِ الطَّائِفِيِّ
أَوْ الْفُتُوِيِّ أَوْ الْقَبَلِيِّ، وَتَجْرِيعِ الْهَيْئَاتِ وَالْمَوْسَّسَاتِ، وَذَكَرِ
الْأَشْخَاصِ وَنَحْوَهَا.

٦- تَكُونُ الْخُطْبَةُ وَاقِعِيَّةً - مَا أَمَكُنْ -، مَنْضِبَةٌ بِالشَّرْعِ الْحَنِيفِ؛
فَلَا يُخَاطَبُ الْعَوَامَّ بِمَا يَخْرُجُ عَنْ قَدْرَتِهِمْ، أَوْ بِمَا فِي قَدْرَتِهِمْ
وَلَكِنَّ مَنَاسِدَهُ تَفُوقُ مَصَالِحَهُ؛ فَمِنْ الْقَادِرِينَ وَظُهُورِ الْمَصْلُحَةِ
شَرْطَانِ أَسَاسِيَّانِ فِي الْإِصْلَاحِ. mesferlaw.com

٧- الْعِلْمُ بِأَحْوَالِ مَنْ يَسْتَمَعُ إِلَيْهِ، وَالتَّفَاعُلُ مَعَ قَضَايَاهُمْ، وَالْحَثُّ
عَلَى تَأْلِيفِ الْقُلُوبِ، وَاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ، وَوَحْدَةِ الصِّفِّ، وَبَيَانِ
مَنْهَجِ سَلَفِ الْأُمَّةِ؛ مِنْ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَالتَّابِعِينَ، وَالْأَثَمَةَ
الْمَتَّبِعِينَ.

٨- يَحْرُصُ الْخُطِيبُ عَلَى إِحْيَاءِ الْقِيَمِ الْعَامَّةِ، وَالْفَضَائِلِ الْعَظِيمَةِ؛
كَالْحَدِيثِ عَنِ الْأَمَانَةِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَالْإِنْفَاقِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالتَّكَاْفُلِ، وَالْعَطْفِ عَلَى الضَّعِيفِ، وَالِاسْتِقَامَةِ،
وَالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْعَهُودِ، وَطَاعَةِ وَلاةِ الْأَمْرِ، وَالْإِخْلَاصِ،
وَالصُّدُقِ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَالتَّخَايِ وَالتَّنَاصُرِ،

والتواصي بالحق وبالصبر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك.

٩- يوزع مكتب الشؤون الفنية بالوزارة خطبة إرشادية كل جمعة،

تعين الخطيب، وترشده إلى ما يحتاجه الناس من موضوعات وقضايا؛ فله أن يخطب بها، أو بما يراه مناسباً لجمهوره، بعد التعرف على ما يوافق أحوالهم الحياتية، وطبائعهم الذاتية،

ما لم يأت تعميم الترميز بخطبة الوزارة. www.mesferlaw.com

١٠- يستفيد الخطيب من الملحوظات الواردة على خطبته من

قسم التوجيه الفني التابع لإدارته؛ حيث يقوم القسم بسماع خطبته، وتقييمها تقييماً علمياً من خلال نموذج التقييم، وإفادته بالمستوى العام لخطبته، مع اتخاذ ما يلزم نحو الملحوظات إن وجدت، والسعي دائماً إلى الرقي بخطبته إلى الأفضل.

١١- للباس أثر في النفس الإنسانية، والمأمول من الخطيب:

أن يخطب بحاله قبل مقاله، وأن ينم منظره عن ذوق رفيع، وحب للجمال، يفتح به قلوب الناس قبل أسماعهم.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



ثالثاً: تنظيم عمل المؤذن

الأذان من الشّعائر الإسلاميّة العظيمة، التي عُني بها الإسلام أيّما عناية، ووردَ فيه كثيرٌ من الأحاديث النبويّة الصّحيحة، الدالّة على مكانته وأهمّيّته، وفضله وشرفه، ويكفي مؤذّن المسجد شرفاً وفضلاً قولُ النَّبِيِّ ﷺ: «المؤذّنون أطولُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

mesferlaw.com

وليتنظّم عملُ المؤذّن في المسجد ينبغي عليه القيامُ بالمهامّ

التّالية:

- ١- رفع الأذان للصّلوات الخمس المكتوبات وصلاة الجمعة في أوّل المواعيد الشرعيّة لدخول وقت الصّلاة.
- ٢- المشاركة في حفظ النّظام بالمسجد، والتقيّد بالأداب العامّة، ومنع مصادر الإزعاج، وكلّ ما من شأنه التّأثير السّلبّي على أداء الشّعائر الدّينيّة.
- ٣- لا يُؤذّن ولا يُقامُ لشيءٍ من النّوافل، ولا لصلاة العيدين، ولا للصّلوات الاستسقاء والكسوف والجنّازة، إلّا أنّه يقولُ في

(١) أخرجه مسلم (٣٨٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

الكسوف: «الصلاة جامعة»، وأما العيدان، والتراويح، ونحوهما؛ فلم يرد فيها شيءٌ صحيحٌ.

٤- الأذان الأول للفجر يكون قبل الأذان الثاني بنصف ساعة.

٥- الأذان الأول للجمعة يكون قبل الأذان الثاني بمدّة أقلّها نصف ساعة، ويكون الأذان الثاني بعد صعود الخطيب على المنبر، وسلامه على المصلين.

٦- يُسنُّ في الأذان التمسُّل، والتمهل، والتأني، ويُسنُّ في الإقامة الحذر والإسراع، وينبغي أن يحرص المؤذن على المحافظة على سنن الأذان كلّها.

٧- الالتزام بألفاظ الأذان والإقامة على النحو التالي:

أولاً: أَلْفَاظُ الْأَذَانِ:

١-٤ = «الله أكبر» (أربع مرّات).

٥-٦ = «أشهد أن لا إله إلا الله» (مرّتين).

٧-٨ = «أشهد أن محمّداً رسولُ الله» (مرّتين).

٩-١٠ = «حيّ على الصّلاة» (مرّتين).

١١-١٢ = «حيّ على الفلاح» (مرّتين).

١٣-١٤ = «الله أكبر» (مرّتين).

١٥ = «لا إله إلا الله» (مرة واحدة).

فيكون عدد الكلمات خمس عشرة كلمة.

تُزاد على ذلك: جملة «الصلاة خيرٌ من النوم» (مرتين) بعد

الحَيَعَلَتَيْنِ في الأذان الثاني من صلاة الفجر؛ فيكون عددُ

كلمات الأذان لصلاة الفجر سبع عشرة كلمة.

ثانياً: ألفاظ الإقامة:

١-٢ = «الله أكبر» (مرتين) mesferlaw.com

٣ = «أشهد أن لا إله إلا الله» (مرة واحدة).

٤ = «أشهد أن محمداً رسول الله» (مرة واحدة).

٥ = «حيّ على الصلاة» (مرة واحدة).

٦ = «حيّ على الفلاح» (مرة واحدة)

٧-٨ = «قد قامت الصلاة» (مرتين).

٩-١٠ = «الله أكبر» (مرتين).

١١ = «لا إله إلا الله» (مرة واحدة).

فالإقامة بثنية التكبير الأوّل والأخير، وكذلك جملة «قد

قامت الصلاة»، وبإفراد سائر الكلمات، فيكون عددُ الكلمات في

الإقامة إحدى عشرة كلمة.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



الباب الثاني

تنظيم العلاقات بين العاملين

في المسجد

المحامي مسفر عايش

mesferlaw.com



أولاً: العلاقات المشتركة.

ثانياً: العلاقات الخاصة بطبيعة

العمل.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



أولاً: العلاقات المشتركة

تشمل العلاقات المشتركة أربعَ جهاتٍ؛ هي: المسجد، والعاملون فيه، والمصلُّون، والإدارة، ويرتبطُ العاملون في المساجد بجملةٍ من العلاقات التي لها أثرها في نجاح دعوتهم، وأداء رسالتهم؛ فينبغي أن يحافظوا عليها، ويهتمُّوا بها، ويستثمروها.

وفيما يلي تفصيلُ تلك العلاقات:

المحامي مفسر عايض
١- العلاقة بالمسجد: mesferlaw.com

علاقة العاملين بالمسجد تشمل الأمور التالية:

أولاً: علاقة إيمانية:

العاملون في المسجد منوط بهم رعاية الجانب الإيماني في المسجد؛ وذلك لأنه ساحة العبادة والطاعة، والطمأنينة والخشوع، التي يلجأون إليها كل يومٍ؛ ليجدوا راحتهم في رحابها، ويأخذوا الزاد لفكرهم، والنور لقلوبهم، ويستنزوا رحمت ربهم ومغفرته؛ فتظلُّ أجواء المسجد تفيض عليهم الخيرات لأنفسهم، ويسعون لتحقيقها في غيرهم.

ثانياً: علاقة علمية وثقافية:

العاملون في المسجد عليهم رعاية الجوانب العلميَّة والثقافيَّة، وترسيخ مبدأ الرُّجوع للقرآن والسُّنة والإجماع، الذي يجمع المصلِّين، ويبعدهم عن الخلاف والتَّنازع، ويوسِّع آفاقهم العلميَّة والثقافيَّة؛ فينبغي عليهم القيام بهذه العلاقة، والسعي لتحقيقها بغاية الوسع، وبذل الجهد.

ثالثاً: علاقة توجيهيَّة واجتماعيَّة:

العاملون في المسجد منوط بهم رعاية الجوانب الاجتماعيَّة، وترسيخ العلاقات الطيِّبة، والتَّوجيه النَّافع؛ فالمسجد هو قلب المجتمع الإسلاميِّ، وروحه، ومركزُ توجيهه؛ فينبغي ربط المجتمع بالمسجد، وتعزيز التَّرابط الاجتماعيِّ، والتَّكافل والبرِّ بين أفرادهِ، وتشجيع القيام بواجب النَّصيحة فيما بينهم، وَفْق مَنْطِقٍ من الحكمة والرحمة.

٢- العلاقة بالعاملين في المسجد:

ينبغي على العاملين في المسجد أن يكون تعاملهم فيما بينهم على أحسن وجهٍ وأفضلِهِ، فيراعوا في علاقاتهم ما يلي:

١- أن يحرصوا جميعاً على عمارة المسجد: عمارة رعاية وصيانة، وعمارة إصلاح وهداية وعبادة، وأن يكون ذلك شغلهم الشاغل.

٢- أن يتعاونوا على البرِّ والتَّقوى، ويتكاتفوا مع بعضٍ وبمشاركة المصلِّين لرفع شأن المسجد، وتحسين أدائه، والارتقاء به في القيام برسالته.

٣- أن يقدِّموا مصلحة المسجد وعمارة على مصالحهم الشخصية، ويحذروا من اتخاذ المسجد مطية لتحقيق مآرب دنيوية.

٤- أن يتشاوروا ويتبادلوا الرأي في كلِّ ما يحتاج إلى مشاركة بينهم؛ ممَّا يتعلَّق بشؤون المسجد، ولا ينفرد أحدهم بالرَّأي والقرار دون صاحبه.

٥- ينبغي أن تكون العلاقة بينهم قائمة على أساس التَّأخي والتَّحابب، والتَّراحم والتَّوادد، بعيداً عن الحسد والبغضاء، والشُّقاق والخصام، مع الاحترام المتبادل بينهم؛ فيقدِّر كلُّ منهم صاحبه بما آتاه الله من علم وفضل، ويوقِّر الصغيرُ منهم الكبيرَ، ويرحم الكبيرُ منهم الصغيرَ.

٦- ينبغي التحلّي بالأخلاق الفاضلة في التعامل بينهم؛ من التواضع، وخفض الجناح، والرّفق واللّين، والحلم والأناة، وغيرها من أخلاق الدُّعاة، والابتعاد عن كلّ ما يعكّر صفو العلاقة بينهم من قول أو فعل، أو حركة أو إشارة.

٧- التحلّي بسلامة الصّدر وحسن الظنّ فيما بينهم، والتّأويل الحسن من كلّ واحد منهم لتصرّفات أخيه، وحملها على أحسن المحامل، والحدّ من الاستجابة لتزغبات الشيطان، وفتح باب الشكوك والظنون، والتّفسيرات المريبة للأقوال والتصرّفات.

٨- ألاّ يذكر كلّ واحد منهم صاحبه إلاّ بخير، ولا ينقل عنه إلاّ خيراً، ويحذّروا من الوقوع في الغيبة والنّميمة فيما بينهم، ولا يسمحوا لأحدٍ بغيبة أحدهم، أو نقل الكلام بينهم.

٩- ينبغي عليهم الحرص على أن تكون كلمتهم فيما يتعلّق بشؤون المسجد واحدة، وموقفهم موحداً، وأن لا يُشركوا عامّة النّاس أو جماعة المسجد فيما لم يصلوا فيه إلى حلّ من مسائل الخلاف أو التّزاع بينهم، بل ينبغي عليهم الرّجوع إلى إدارة المساجد، أو إلى لجنة المناصحة والتّوجيه للفصل بينهم، إذا اضطرّوا إلى ذلك.

٣- العلاقة بالمصلين:

العلاقةُ بين العاملين في المسجد والمصلين قائمة على التعاون على البرِّ والتَّقوى، والتَّواصي بالحقِّ والصبر، حتَّى تُساعدَ على تحقيقِ أداءِ الأدوار السابقة كُلِّها: الشَّعائريَّة، والتَّعليميَّة، والوعظيَّة، والتَّعريفية بالإسلام، وأداء الدَّور الاجتماعيِّ، الَّذي هو محورُ هذا البند.

ومما يرسخ الصلة والعلاقة بالمصلين - إضافةً إلى ما سبق -:

- أ- تعزيز روابط التَّواصل بين رواد المسجد .
- ب- الحرص على جمع القلوب في الوعظ والخطب والدُّروس وسائر الأنشطة.
- ت- الحرص على حلِّ المشكلات - إن وجدت - بين المصلين في المسجد.

٤- العلاقة بالإدارة: وتشمل ما يلي:

- أ- تكون العلاقة بالإدارة قائمة على الأخوة والتَّقدير، ومعرفة الحقوق والواجبات المنوطة بالعمل.

ب- إمام المسجد -وينوب عنه المؤدّن في حال غيابه- هو المسؤول من قبل إدارة المساجد، عن كلّ ما يجري في المسجد من توجيه ونشاط، وعن الحفاظ على مكانة المسجد بإعمال دوره، وتحقيق رسالته العظيمة، والبعد عن كلّ ما يؤدّي إلى إثارة الخلاف والشقاق.

ت- المشاركة في البرامج والأنشطة العلميّة والثقافيّة التي تسهم في الارتقاء والمُسنّ العلمي، وتعرّض الروابط الاجتماعيّة.

ث- يؤدّي العاملون ما كلفوا به من أعمال من قبل الإدارة.

ثانياً: العلاقات الخاصة بطبيعة العمل

تقومُ العلاقةُ بين العاملين في المسجد على مبدأ التَّعاون والتَّكامل، وتشملُ ما يلي:

أولاً: علاقة الإمام بالمؤذن:

- ١- الإمام هو المسؤول الأوَّل عن إدارة المسجد.
- ٢- يلتزمُ الإمامُ بالفترة المجدَّدة بين الأذان والإقامة من قبل الوزارة، أو ما جرى الاتفاقُ عليه مع رؤاد المسجد.
- ٣- يُخطِرُ الإدارةَ بتغيُّبِ المؤذن.
- ٤- يكونُ بديلاً عن المؤذن حال إجازته أو تغيُّبه.
- ٥- يُعلمُ المؤذنُ بإجازته ويوم استراحته الأسبوعيِّ، وحال تغيُّبه.

ثانياً: علاقة المؤذن بالإمام:

- يراعي المؤذنُ في علاقته مع الإمام الأمورَ التالية:
- ١- اتِّباعُ المؤذنُ توجيهاتِ الإمام.
 - ٢- إعلامُ الإمام بتغيُّبه، ويوم استراحته، وإجازاته.
 - ٣- ينوب عن الإمام في مسؤوليته عن المسجد، وإمامته بالمصلِّين، في حال غيابه أو إجازته.

٤ - يُقيم الصَّلَاة بعد انتهاء الوقت المحدد للإقامة.

ثالثاً: التَّنسيق بين الإمام والمؤذِّن:

يجبُ التَّنسيق بين الإمام والمؤذِّن في الاستئذانات، والإجازات، والرَّاحة الأسبوعيَّة، وعند الاختلاف يُرجع للإدارة.

المحامي مسفر عايض

mesferlaw.com



الباب الثالث

حقوق العاملين في المساجد ومسؤولياتهم

المساجد في مصر على

mesferlaw.com



أولاً: حقوق العاملين في المساجد.

ثانياً: مسؤوليات العاملين في المساجد.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



أولاً: حقوق العاملين في المساجد

يتمتع العاملون في المساجد بجملة من الحقوق، وهي كالتالي:

١- الحقوق في ظل قانون الخدمة المدنية:

- ١- استحقاق المرتب المقرر للدرجة الوظيفية عند بداية تعيينه، وعلاوة دورية سنوية بالفئة المقررة لدرجته الوظيفية، وبدلات ومكافآت المسمى الوظيفي، وتُصرف له اعتباراً من تاريخ مباشرة العمل، وبذات الضوابط والشروط الواردة بهما.
- ٢- يستحق -بعد موافقة السلطة المختصة- الحصول على إجازة دراسية، أو الإيفاد في بعثة، أو منحة دراسية، بعد استيفائه للشروط المستحقة لها.
- ٣- الحصول على إجازة دورية لمدة (٣٥) يوماً في السنة، تزداد إلى (٤٥) يوماً بعد قضاءه خمس عشرة سنة في خدمة الدولة، وله أن يحتفظ برصيده منها الذي لم ينتفع به،

ويستحقُّ عنه بدلًا نقديًّا عند انتهاء خدمته، وفقاً للشُّروط
والضُّوابط المعتمدة بشأنها.

٤- الحصول على إجازة طارئة، وإجازة خاصَّة، وإجازة
مرضِيَّة، وإجازة وفاة، وإجازة مرافقة مريضٍ قرَّرت وزارةُ
الصِّحَّة العامَّة علاجه في الخارج مع مرافق، بالضُّوابط
والشُّروط المنظَّمة لكلِّ نوع منها.

٥- الترقية في أوَّل المياوي أو أوَّل يوليو التالي إلى الدَّرَجَة
الوظيفية التالية لها بمضيِّ سنة على بلوغ مرتبِّه آخر مربوط
درجته، للمعيَّنين على الوظيفة العامَّة، على ألاَّ يكون
تقريره النهائيِّ بدرجَة ضعيف، ويجوز ترقيته بالاختيار بعد
استيفائه للشُّروط والضُّوابط المعتمدة، ويمنح عند كلِّ
ترقية له أوَّل مربوط الدَّرَجَة المرقَّى إليها، وعلاوة واحدة
من علاواتها الدورية، وتصرف له من تاريخ التَّرقية.

٢- الحقوقُ في ظلِّ قرارات قطاع المساجد ولوائحه:

تشتملُ قراراتُ قطاع المساجد ولوائحه على جملةٍ من
الحقوق والمسؤوليَّات للعاملين في المساجد، وهذا بيانها:

١- تخصيص سكن وقفيّ في حدود المتاح لمن يباشر العمل بالمساجد، بمقابل انتفاع رمزيّ، بعد استيفائه للشروط المنظّمة لذلك.

٢- المشاركة في رحلات العمرة والحجّ للمتميّزين، وفقاً لترشيحات الإدارة المختصة.

٣- المشاركة في الرّحلات التّرفيهيّة، والمسابقات الثقافيّة، التي

تجريها الإدارات المختصة. mesferlaw.com



المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



ثانياً: مسؤوليات العاملين

في المساجد

كُلُّ حَقٍّ يُقَابَلُهُ التَّزَامُ، فَإِذَا أَخْلَلَ شَاغِلُ الْوِظِيفَةِ بِأَيِّ مِنْ وَاجِبَاتِهِ الْوِظِيفِيَّةِ، أَوْ ارْتَكَبَ مَحْظُورًا مِنَ الْمَحْظُورَاتِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا فِي الْقَوَانِينِ أَوْ اللَّوَاتِحِ: يِعَاقَبُ تَأْدِيبِيًّا، وَذَلِكَ مَعَ عَدَمِ الْإِخْلَالَ بِالْمَسْئُولِيَّةِ الْجَزَائِيَّةِ أَوْ الْمَدَنِيَّةِ عِنْدَ الْإِقْتِضَاءِ، وَيَعْنَى الْمَوْظَّفُ مِنَ الْعُقُوبَةِ التَّأْدِيبِيَّةِ إِذَا ثَبِتَ أَنَّ ارْتِكَابَهُ لِلْمَخَالَفَةِ كَانَ تَنْفِيزًا لِأَمْرٍ كِتَابِيٍّ صَدَرَ إِلَيْهِ مِنْ رَئِيسِهِ، بِالرَّغْمِ مِنْ تَنْبِيهِهِ إِلَى الْمَخَالَفَةِ.

وَمِنْ صُورِ الْمَسْئُولِيَّةِ التَّأْدِيبِيَّةِ: ارْتِكَابُهُ لِمَحْظُورٍ مِنَ الْمَحْظُورَاتِ الْوِظِيفِيَّةِ، أَوْ الْإِخْلَالَ بِكِرَامَتِهَا. وَمِنْ صُورِ الْمَسْئُولِيَّةِ الْجَنَائِيَّةِ: التَّعَدِّيُّ عَلَى الْمَالِ الْعَامِّ، أَوْ التَّعَرُّضُ لِلغَيْرِ بِالسَّبِّ أَوْ الْقَذْفِ، أَوْ ارْتِكَابُهُ أَثْنَاءَ تَأْدِيبِهِ وَظِيفَتِهِ إِحْدَى الْجَرَائِمِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا فِي قَانُونِ الْجَزَاءِ.

وَفِيمَا يَلِي بَيَانُ الْإِجْرَاءَاتِ وَالْجَزَاءَاتِ:

أولاً: الإجراءات التي تُتَّخَذُ عِنْدَ ارْتِكَابِ أَيِّ مِنَ الْمَخَالَفَاتِ:

١- الإحالة إلى التّحقيق بقرارٍ من السُّلطة المختصّة عند مخالفة أحكام القوانين واللوائح، ويُحال العاملون بالمساجد إلى لجانٍ متخصصةٍ يصدر بتشكيلها قرارٌ إداريٌّ إذا ارتكبَ أحدُهم عملاً من الأعمال التّالية - وذلك بعد استفادِ الإجراءات الإدارية المعهودة، مثل: التّنبية الشّفويّ، وكتابٍ توجيهي، وكتابٍ تنبيه، وغيرها:-

أ- عدم التّقيّد بالآوقات المحدّدة لتسجيل مكبّرات الصّوت الخارجيّة.

mesferlaw.com

ب- عدم الالتزام بأوقات الأذان والإقامة حسب مواقيت الصّلاة في دولة الكويت.

ت- عدم تسجيل خطبة الجمعة بشكل متكرّر ومتعمّد.

ث- تجاوز الوقت المحدّد لخطبة الجمعة في ضوء ما تصدره الوزارة من تعليمات.

ج- التّعريض في الخطبة للمسائل السّياسيّة، أو العصبيّة، أو الحزبيّة، أو للأشخاص، أو الدّول، أو المؤسّسات.

٢- الوقف عن العمل لمصلحة التّحقيق، أو للمصلحة العامّة،
بقرار من السُّلطة المختصّة، إذا توفّرت مبرّرات تستوجب
الإيقاف عن العمل.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



ثانيًا: الجزاءات:

- ١- لا يجوز توقيع عقوبة تأديبية إلا بعد التَّحقيق مع المخالف كتابةً، وسماع أقواله وتحقيق دفاعه، ويجب أن يكون القرار الصَّادر بتوقيع العقوبة معللاً.
- ٢- تُوقَعُ على المخالف الجزاءاتُ الواردة في قانون الخدمة المدنية وأنظمتها.

المحامي مسفر عايش

mesferlaw.com



الباب الرَّابِعُ الواجبات المناطة بالعاملين في المسجد

أولاً: واجبات العاملين في المساجد في ظلّ
قانون الخدمة المدنية.

ثانياً: واجبات العاملين في المساجد في ظلّ
قرارات قطاع المساجد ولوائحه.

ثالثاً: الواجبات المناطة بالإمام والمؤذن في
ظلّ مفهوم الوسطية الإسلامية
ووسائل الخطاب الديني.

المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



أولاً: واجبات العاملين في المساجد في ظل قانون الخدمة المدنية

يلتزم شاغل الوظيفة العامة بأداء الواجبات الوظيفية المبينة تفصيلاً في بطاقة الوصف الوظيفي، ويتجنب الخروج على مقتضيات الواجب الوظيفي، أو ارتكاب محظور من

المحظورات، ونذكر منها على سبيل المثالين:

mesferlaw.com

أ- الواجبات الوظيفية:

- ١- أن يقوم بنفسه بالعمل المنوط به، وأن يؤديه بأمانة وإتقان، وأن يعامل الناس معاملةً لائقة.
- ٢- أن يخصص وقت العمل الرسمي لأداء واجبات وظيفته.
- ٣- أن ينفذ ما يصدر إليه من أوامر بدقّة وأمانة، وذلك في حدود القوانين واللوائح.
- ٤- أن يلتزم بأحكام القوانين واللوائح، وأن يحافظ على ممتلكات الدولة، وأن يتقيّد في إنفاق أموالها بما تفرضه الأمانة، وأن يحرص عليها.

٥- أن يحافظ على كرامة الوظيفة، وأن يسلك في تصرفاته مسلماً يتفق والاحترام الواجب.

٦- أن يلتزم بأداء الشهادة إذا ما استدعي لسماع شهادته في تحقيق إداري، وعدم أداء الشهادة مخالفة تأديبية تستوجب المساءلة.

ب- المحظورات الوظيفية: يحظر على الموظف:

١- أن يشتري أو يستأجر بالذات أو بالواسطة عقارات أو مقولات من الجهة الحكومية التي يؤدي فيها أعمال وظيفته، كما يحظر عليه أن يبيع أو يؤجر لها شيئاً من ذلك.

٢- أن تكون له مصلحة بالذات أو بالواسطة في أعمال أو مقاولات أو مناقصات أو عقود تتصل بأعمال أية جهة حكومية.

٣- أن يؤدي أعمالاً للغير بمرتب أو مكافأة أو دونهما، ولو في غير أوقات العمل الرسمية، إلا بإذن كتابي من السلطة المختصة، ويُعتبر عدم الحصول على هذا الإذن بمثابة مخالفة تأديبية تستوجب المساءلة.

٤- مع ما سبق: يجوز للموظف أن يتولّى القوامة أو الوصاية أو الوكالة عن الغائبين؛ ممّن تربطه بهم صلة قري أو نسب

لغاية الدرجة الرابعة، على أن يخطر الموظف الجهة التابع لها بذلك.

٥- أن يستغلّ وظيفته لأيّ غرض كان.

٦- أن يحتفظ لنفسه بأصول أيّة وثائق رسميّة، أو صور منها، سواء كانت أوراقاً، أو شرائط تسجيل، أو غيرها؛ ممّا يتعلّق بالجهة التي يعمل بها، ولو كانت خاصّة بعملٍ كُفّف به

شخصياً. [المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com)

٧- أن يدلي بأيّة معلوماتٍ عن الأعمال التي ينبغي أن تظلّ سرّيةً

بطبيعتها، أو وفقاً لتعليماتٍ خاصّةٍ تصدر بذلك.


المحامي مسفر عايش
mesferlaw.com



ثانياً: واجبات العاملين في المساجد في ظل قرارات قطاع المساجد ولوائحه

١- الواجبات المشتركة بين الإمام والمؤذن

- ١- الحرص على مظاهر الوقار وكرامة الوظيفة.
- ٢- أن يتعد عن مجالس الرّيبة واللّغو، وكلّ ما ينال من هيئته أو يفقده ثقة الناس. [المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com) 
mesferlaw.com
- ٣- عدم السّماح بإدخال أيّة كتبٍ أو أشرطةٍ أو مصاحفٍ إلى المسجد إلّا عن طريق الإدارة المختصّة، وعدم وضع أيّة منشوراتٍ أو ملصقاتٍ بالمسجد إلّا في اللّوحة المعتمدة.
- ٤- التّقيّد بضوابط إقامة الأنشطة الثقافيّة بالمساجد للجمعيات والمبرّات الخيريّة، وعدم السّماح لغير المصرّح لهم كتابياً من السّلطة المختصّة باعتلاء المنبر، أو بإلقاء محاضرةٍ، أو درسٍ، أو بالتّحدث في المسجد، مهما كان موضوع الحديث.
- ٥- الإبلاغ بأوجه النّقص والتّقصير عن أعمال شركات النّظافة والصّيانة في المسجد إن وجدت.

- ٦- عدم إضافة آية أجهزة أو تركيبات كهربائية بالمسجد إلا بعد أخذ الإذن بذلك .
- ٧- التَّعَهُدُ بالالتزام بالتَّعليمات والأنظمة الصَّادرة من الوزارة، والتَّعاميم الَّتِي تنظِّم العمل .
- ٨- في حال رغبة الإمامِ أو المؤدِّن أو الخطيب التَّرشُّح للمجالس النيابية أو البلدية أو الجمعيات التعاونية: فعليه التَّقدم بالاستقالة، وتُنهي خدماته. www.mesferlaw.com  www.mesferlaw.com وله الحق في التَّرجوع إلى العمل في حال عدم فوزه، أو تركه للمجلس خلال الفترات المحددة قانونياً.

٢- الواجبات المناطة بالإمام خاصة

- ١- يتقيّد الإمام بما حدّدته وزارة الأوقاف من مواعيد إقامة الصلاة، ويمكن - بالتشاور مع أهل مسجده - تحديد ما يُناسبهم.
- ٢- يُلزم الإمام نفسه بالحضور إلى المسجد قبل موعد الإقامة بوقت كافٍ، حتّى لا يتسبّب في التّأخير والتّشويش.
- ٣- يلتزم برواية حفص بن سليمان الكوفي في القراءة في الصلوات؛ منعاً للتشويش على المصلّين، إلا باستثناء من الوزارة.
- ٤- يلتزم في التّعليم بالاستراتيجية الصّادرة من المراقبة الثّقافية، ومكتب الشؤون الفنيّة.
- ٥- يبتعد عن القضايا السياسيّة في التّعليم، إلا ما يكون وفق السياسة الشرعيّة، بعيداً عن العواطف، ويتجنّب كلّ ما يؤدّي إلى فتنة خاصّة أو عامّة.
- ٦- يحثّ النّاس على اتّباع الأوامر الصّادرة من وليّ الأمر، ويجتهد في تعليمهم السّمع والطّاعة بالمعروف، واتّباع الأنظمة العامّة التي فيها صلاح العباد والبلاد.

٧- يُسمح للإمام أن يقيم ندوة، أو دورة علمية، أو محاضرة مع المرخص لهم بإذنٍ من إدارة مساجد المحافظة.

٨- الإمام هو المسؤول الأول عن المسجد من قبل إدارة المساجد التابع لها.

٩- الإمام مسؤول عن تنفيذ التعاميم الصادرة من الإدارة، والالتزام بها، ومسؤول عن التعاميم الموجهة إلى جمهور

المصلين. [المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com)

١٠- يجب على الإمام إبلاغ الإدارة عن جميع أعمال الصيانة التي يحتاجها المسجد بأي وسيلة من وسائل التواصل المتاحة.

١١- ينبغي على الإمام أن ينصح المؤذن في حال عدم انضباطه، وإلا يُبرئ ذمته بإبلاغ الإدارة بذلك.

١٢- على الإمام التأكد من أداء عمل المؤذن، وعمل عمال النظافة، ومتابعتهم في نظافة المسجد ومرافقه وجميع شؤونه، حسب تعليمات الإدارة.

١٣- يحدد الإمام الأوقات التي يفتح ويغلق فيها مسجد النساء، حسب توجيهات الإدارة.

١٤- في حال تعرّض المسجد لأيّ خطرٍ، أو خللٍ، أو ضررٍ؛ يقومُ الإمامُ بإبلاغ الجهات المختصة والإدارة فوراً.

١٥- في حال تعرّض الإمام لأيّ تجاوز أو تعدّد من أحد المصلّين في مقرّ عمله؛ يُحاولُ حلّ المشكلة بالطرق السّليمة، وإلاّ فله أن يقومَ بإبلاغ المخفر والإدارة.

١٦- يقومُ الإمامُ بإثبات حضوره بالطريقة التي تحدّدتها الوزارة.

١٧- يُدوّنُ في البطاقة الشهرية نشاطاته ودروسه بعد الانتهاء منها.

mesferlaw.com



١٨- لا يسمح لأحد بإلقاء دروس أو خواطر في المسجد إلاّ بتصريح من الإدارة.

١٩- يتعاملُ الإمامُ مع المؤسّسات الخيريّة والاجتماعيّة الزائرة للمسجد بهدف جمع التبرّعات في ضوء القرارات والتعميمات التي تصدرها الوزارة، وعليه أن يلتزم باللوائح الصّادرة في هذا الشأن من الوزارة، ولا يَسمح لأحدٍ بجمع التبرّعات في المسجد إلاّ بتصريح من الوزارة.

٢٠- لا يسمح لأحدٍ بإدخال مصاحفَ، أو كتبٍ، أو منشورات
أو بوسترات، أو موادَّ سمعية أو بصرية إلى المسجد إلا
بتصريح من الإدارة، ويجب إخراج كلِّ ما لم يؤذَن به.

٢١- يُتَابَعُ الإمامُ المنشوراتِ المعلنة في لوحة المسجد، ويَعْتَنِي
بتحديثها.

٢٢- يتابعُ الإمامُ التَّعميماتِ والقراراتِ المتعلقةً بالمساجدِ
والعاملين فيها بمختلف وسائل التواصل الحديثة.

٢٣- التَّقْيُدُ بالوقتِ المحددِ لخطبة الجمعة وصلاتها.
أمَّا الأعياد والاستسقاء والخسوف والكسوف؛ فيلتزم بما
يعمّمه قطاعُ المساجد في حينه.

٣- الواجبات المناطة بالخطيب خاصة

تنقسم الواجبات المناطة بالخطيب خاصة إلى قسمين:

أولاً: واجبات متعلّقة بمحتوى خطبة الجمعة:

يتعلّق بمحتوى الخطبة جملةٌ من الواجبات^(١)، أهمّها ما

يلي:

- ١- يجب أن يكون المحتوى الخطبي موافقاً لمنهج أهل السنّة والجماعة في الاعتقاد، والعمل، والسلوك، وغيرها.
- ٢- يجب أن تكون الخطبة تامّة الأركان؛ من المقدمة، وعرض الموضوع، والخاتمة، وأن يراعى في كلّ ركن ما يليق به؛ ممّا هو المذكور في أدب الخطابة.
- ٣- ينبغي أن تكون الخطبة واضحة الأهداف، محدّدة الموضوع، مترابطة الأفكار، جيّدة العرض، حسنة السّبك، بعيدة عن العشوائية، والتّنقّل بين الموضوعات المختلفة بلا مناسبة.
- ٤- ينبغي أن يكون المحتوى شاملاً لعناصر الموضوع الأساسية، مع استيفاء الكلام عليها بما يتناسب مع الوقت المتاح للخطبة.

(١) إن لم يلتزم بخطبة الوزارة.

- ٥- يجب تقديم الخطبة باللغة العربية الفصيحة، مع الحرص على الأسلوب البليغ قدر الإمكان، ويُتجاوز عن استعمال بعض الألفاظ العامية أحياناً، إذا اقتضى البيان أو المقام ذلك.
- ٦- ينبغي أن يحرص على التنوع في موضوعات خطبه، مع التركيز على الموضوعات التي تمس حاجة الناس إليها في العقيدة، والعبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، وغيرها.
- ٧- ينبغي أن يحرص على تنظيم خطبه بالشواهد من آثار السلف الصالحين، وقصص الماضين، وحكايات المعاصرين، مع مراعاة ثبوتها، وواقعيتها.

ثانياً: واجبات متعلقة بأداء خطبة الجمعة:

- يتعلق بأداء الخطبة جملة من الواجبات، أهمها ما يلي:
- ١- يجب الالتزام بالوقت المحدد للشروع في الخطبة، والوقت المسموح به لإلقائها، في ضوء ما تنص عليه اللوائح والتنظيمات الخاصة بذلك.
- ٢- يجب الالتزام بالتوجيهات العارضة للوزارة فيما يتعلق بالخطبة؛ سواء من حيث تعيين الخطبة، أو تحديد موضوعها، أو الحث على دعاء معين فيها، أو غير ذلك.

٣- يجب الابتعاد عن التّعريض في الخطبة للأشخاص أو المؤسسات أو الدول؛ تصريحًا أو تلميحًا.

٤- لا يمنع الخطيب من الكلام على ما تعيشه الأمة من أحداث، ويمرُّ بها من نوازل، بشرط أن يكون تناول ذلك بوساطة واعتدال، بعيداً عن الإثارة والتّهيج.

٥- إذا كُلفَ بخطبةٍ مذاعة: فعليه الالتزام بخطبة الوزارة.

[المحامي مسفر عايش](http://mesferlaw.com)

mesferlaw.com



٤- الواجبات المناطة بالمؤذن خاصة

المؤذن مؤتمنٌ على عمله؛ فعليه أن يحرص على رفع الأذان عند دخول وقته، والمبادرة إلى ذلك، ويتعد عن التهاون والتكاسل في ذلك، ويجب عليه أيضاً -مع ما تقدّم في تنظيم عمله-:

١- رفع الأذان عند دخول وقت الصلاة حسب مواقيتها بدولة الكويت، وعدم التأخير في ذلك، وعدم السماح لأي شخص بالقيام بذلك.

٢- الإقامة للصَّلوات الخمس في وقتها حسب ما حدّته الوزارة للفترة الزمنية بين الأذان والإقامة، أو بما جرى عليه الاتفاق مع رواد المسجد الدائمين.

٣- القيام بمهام الإمام أو الخطيب عند غيابه، إذا لم تكلف الجهات المختصة إماماً أو خطيباً آخر يقوم مقامه.

٤- الإشراف على خطبة الجمعة؛ بتهيئة المكبرات، والقيام بتسجيل الخطبة، وتسليم المادة المسجلة إلى من يقوم بتوصيلها إلى الإدارة.

- ٥- تنظيم مكتبة المسجد السَّمْعِيَّة والبصريَّة، وفهرستها، وتيسير الاستفادة منها لرواد المسجد.
- ٦- التَّكْثُّدُ من اكتمال مرافق المسجد، وتبليغ الإمام بأية ملحوظات تتعلَّق بهذا الجانب.
- ٧- المؤدَّن يخضع لإشراف إمام المسجد إداريًّا، وينبغي أن ينسَّق مع الإمام في كلِّ ما يتعلَّق بشؤون العمل في المسجد، وخاصَّة مسائل الغياب، والاستئذان، والسَّفَر، والإجازة، والرَّاحة الأسبوعيَّة، وإقامة بعض النِّشاطات في المسجد، وما إلى ذلك.
- ٨- يقومُ المؤدَّن بإثبات حضوره بالطَّريقة الَّتِي تحدِّدها الوزارة.
- ٩- المؤدَّن نائبٌ عن الإمام عند غيابه، فيتقدَّم إلى الإمامة، ولا يتركها لغيره.
- ١٠- إذا كُلفَ المؤدَّن بخطبة الجمعة: فيلزمه أن يتقيَّد بخطبة الوزارة.
- ١١- يعتبر المؤدَّن المسؤولَ الثَّاني عن المسجد، وعليه التَّعاون مع الإمام في تنفيذ التَّعليمات، والمحافظة على المسجد.
- ١٢- التَّكْثُّدُ من فتح أبواب المسجد قبل دخول وقت الصَّلَاة بزمن كافٍ.

ثالثاً: الواجبات المناطة بالإمام والخطيب والمؤذن في ظل مفهوم الوسطية الإسلامية ووسائل الخطاب الديني

الوسطية من أبرز سمات شريعتنا السّميحة، فديننا الإسلاميّ وسطٌ في جميع تشريعاته، سواء المتعلّقة بالعقائد، أو العبادات، أو المعاملات، أو السلوك والأخلاق.

فأمّة الإسلام أمّةٌ وسطٌ تقيم العدل بين الأفراد والمجتمعات، وتأمّر بمحاسن الأخلاق التي تحفظ دنيا النّاس ودينهم.

والتّوسّطُ والاعتدالُ هو الَّذي يتّفق مع الفطرة الإنسانيّة، والشّرْعُ والعقلُ داعيان إليه، وكما قيل: الآفاتُ إنما تتطرّقُ إلى الأطراف، والأوساطُ محميّةٌ بأطرافها، فخير الأمور أوساطها.

وميزانُ الوسطيّة الَّذي تنضبط به حياتنا: هو كتاب الله تعالى، وسنة نبيّنا محمّدٍ ﷺ، بفهم الصّحابة رضي الله عنهم، والأئمّة المعترّبين، من غير إفراطٍ ولا تفريطٍ، ومن غير غلوٍّ ولا جفاءٍ.

وعلى الإمام والخطيبِ والمؤدّنِ واجباتٌ مناطةٌ بهم في ظلّ مفهوم الوسطيّة الإسلاميّة، ووسائلِ الخطابِ الدينيّ، منها:

١- يجب أن يكون منهجهم في الدعوة إلى الله تعالى منهج النبي ﷺ،

داعين إلى الله بعلم وهدى، متحررين الدليل الصحيح بفهم

الصَّحابة رضي الله عنهم، والتَّابعين والأئمة المعترين، مبتعدين عن التَّعصُّب

للأشخاص، وتسفيه الآراء، ملتزمين بالحكمة والموعظة الحسنة،

قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ

وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ

وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْذَبِينَ ﴿١٢٥﴾ [النحل: ١٢٥].

المجاهدي مسفر عايش

mesferlaw.com

٢- أن يعلموا أن هداية النَّاس -هداية التَّوفيق- بيد الله وحده،

وإنما الواجبُ عليهم هداية الدَّلالة والبلاغ، واستعمال أصح

الطرق وأنفعها وأكثرها تأثيراً؛ فقد قال الله تعالى لنبيه محمَّد

ﷺ: ﴿إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَّغُ﴾ [الشورى: ٤٨].

٣- معرفة أحوال النَّاس عند دعوتهم، ومخاطبتهم بما يناسب

أحوالهم، مع مراعاة الزَّمان والمكان، والمصالح والمفاسد،

ومقاصد الشريعة.

٤- العناية بترسيخ مفاهيم الوسطية الإسلامية الصحيحة، وغرس

قيم الوسطية والاعتدال، مع معرفة مفهوم التَّعاشي الصحيح،

وتطبيقه في الواقع.

٥- السَّعي في معالجة ظواهر الغلوِّ والتَّطَرُّف قبل ظهورها وبعده،
وذلك بالنَّظر في أسبابها ومؤثراتها وكيفية إزالتها.

٦- عدم الخوض في مسائل التَّكفير والتَّفسيق والتَّبديع والتَّجريح
المتعلِّقة بالأعيان، والمسائل المتعلِّقة بدماء المسلمين، وإحالة
ذلك إلى الجهات المختصَّة والعلماء الموثوقين.

٧- الحثُّ على الاجتماع، والوحدة على الخير، وعدم التَّفُرُّق والاختلاف،
والدَّعوة للسمع والطَّاعة لوليِّ الأمر المسلم في بلده بالمعروف.

٨- الدَّعوة إلى نَبذ العنف، والتَّغدي على الأحرين، وسلب حقوقهم،
وظلمهم، وضبط العواطف بالنَّصِّ الصَّحيح، والعقل الصَّريح.

٩- الحفاظ على الهُوِيَّة الإسلاميَّة للأُمَّة، وهي هُوِيَّة الأُمَّة الوسط،
المؤمنة بالله، والآمرة بالمعروف، والنَّاهية عن المنكر،
بالضُّوابط الشرعيَّة، قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ
لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

١٠- احترام المذاهب الفقهيَّة الإسلاميَّة المعتمدة، والتَّعامل معها
بمنهجٍ وسطيٍّ من غير تعصُّبٍ ولا ازدراءٍ، وتوقير أهل العلم

الموثوقين، مع العناية الكبرى بكلِّيات الشريعة وأصولها،
وعدم إهمال الجزئيات والفروع.

١١- التَّعاملُ الصَّحيحُ مع المخالف؛ بأن يكون مبنياً على العدل
والصِّدق والإنصاف، لا على الظُّلم والافتراء والإجحاف.

١٢- البعد عن الكلام العامِّ والمجمل، وما يُفهم منه خلاف
الحقِّ؛ حتَّى لا يقع المستمع في اللبس والخلط.

١٣- التَّعاملُ مع النَّاسِ بِالطَّوَاهِرِ، أمَّا سرِّياتهم، فبكلِّها إلى الله تعالى.

١٤- العلم بالأحكام الشرعية التي يدعو النَّاسُ إليها، وبالأدلة
الدَّالة عليها، وبكيفية الاستدلال، في ظلِّ قواعد الشريعة،
ومقاصد الأحكام، وأسرار التشريع.

١٥- التَّأنِّي في الأمور، وترك العجلة، والبعد عن التَّهور.

١٦- استعمال التَّقنيَّات الحديثة والاختراعات الجديدة فيما يخدم
الدِّين وينشره، بما لا يتعارض مع قواعد الدِّين، وضوابطه.

**هذا، وصلى الله وسلّم وبارك على نبينا
محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن استنَّ
بسنته واهتدى بهديه واقتفى أثره إلى يوم الدين،
والحمد لله رب العالمين.**

فهرس المحتويات

- كلمة وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية..... ٥
- كلمة وكيل الوزارة..... ٧
- كلمة قطاع الإفتاء..... ١٣
- المقدمة..... ١٧-٣٤**
- ١- فضل المساجد والعمل فيها..... ٢١
- أولاً: فضل المساجد ومكانتها في الإسلام..... ٢١
- ثانياً: فضل العمل في المساجد..... ٢٥
- ٢- رسالة المسجد وأهميتها..... ٢٨
- ٣- التعريفات..... ٣٣
- الباب الأول: تنظيم طبيعة العاملين في المساجد..... ٣٤-٧٤**
- أولاً: تنظيم عمل الإمام..... ٣٧
- الدور الشعائري للإمام..... ٣٧
 - الدور التعليمي للإمام..... ٤٥
 - الدور الوعظي والدعوي للإمام..... ٥١
- أولاً: الدور الوعظي..... ٥١
- ثانياً: الدور الدعوي..... ٥٢

• الدور التعريفي بالإسلام (لأئمة مساجد الجاليات)..... ٥٩

• الدور الاجتماعي للإمام..... ٦٣

ثانياً: تنظيم عمل الخطيب..... ٦٧

ثالثاً: تنظيم عمل المؤذن..... ٧١

الباب الثاني: تنظيم العلاقات بين العاملين في المسجد.. ٧٥-٨٤

أولاً: العلاقات المشتركة..... ٧٧

١ - العلاقة بالمسجد..... ٧٧

٢ - العلاقة بالعاملين في المسجد..... ٨٨

٣ - العلاقة بالمصلين..... ٨٠

٤ - العلاقة بالإدارة..... ٨١

ثانياً: العلاقات الخاصة بطبيعة العمل..... ٨٣

الباب الثالث: حقوق العاملين في المساجد ومسؤولياتهم.. ٨٥-٩٤

أولاً: حقوق العاملين في المساجد..... ٨٧

١ - الحقوق في ظلّ قانون الخدمة المدنية..... ٨٧

٢ - الحقوق في ظلّ قرارات قطاع المساجد ولوائحه..... ٨٨

ثانياً: مسؤوليات العاملين في المساجد..... ٩١

الباب الرابع: الواجبات المناطة بالعاملين في المسجد..... ٩٥-١١٦

أولاً: واجبات العاملين في المساجد في ظلّ قانون الخدمة المدنية..... ٩٧

ثانياً: واجبات العاملين في المساجد في ظلّ قرارات قطاع المساجد ولوائحه... ١٠١

١- الواجبات المشتركة..... ١٠١

٢- الواجبات المناطة بالإمام خاصّة..... ١٠٣

٣- الواجبات المناطة بالخطيب خاصّة..... ١٠٧

٤- الواجبات المناطة بالمؤدّن خاصّة..... ١١٠

ثالثاً: الواجباتُ المناطة.. في ظلّ مفهوم الوسطية..... ١١٢

فهرس المتويات... مسفر عايض... ١١٦-١١٨

mesferlaw.com

